



سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (٤٥)



أصول في التفسير

بقلم
فضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين



من إصدارات
مؤسسة الشيخ
محمد بن صالح العثيمين
الخيرية

أصول في التفسير

ح مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ، ١٤٣٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين ، محمد بن صالح

أصول في التفسير . / محمد بن صالح العثيمين -

الرياض ، ١٤٣٦ هـ

٨٠ ص : ٢٤×١٧ سم (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين : ٤٥)

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨١٦٣-٢٨-٣

١- القرآن - مناهج التفسير . أ . العنوان ب . السلسلة

١٤٣٦ / ٤٠١٩

ديوي ٢٢٧.١

رقم الإيداع: ١٤٣٦ / ٤٠١٩

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨١٦٣-٢٨-٣

حقوق الطبع محفوظة

لِمُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ الْخَيْرِيَّةِ

إلا أن أراد طبع الكتاب لتوزيعه خيرياً بعد مراجعة المؤسسة

الطبعة الخامسة عشرة

١٤٤٥ هـ

يُطلب الكتاب من:

مُؤَسَّسَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ الْخَيْرِيَّةِ

المملكة العربية السعودية

القصيم - عنيزة - ٥١٩١١ ص . ب : ١٩٢٩

هاتف : ٠١٦/٣٦٤٢١٠٧ - فاكس : ٠١٦/٣٦٤٢٠٠٩

جوال : ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧ - جوال المبيعات : ٠٥٠٠٧٣٣٧٦٦

www.binothaimeen.net

info@binothaimeen.com



رقم الإيداع في دار الكتب المصرية ٢٠١٤ / ٩٥٦٥

الموزع المعتمد والحصري في جمهورية مصر العربية

دار الدرة الدولية للطباعة والتوزيع

١٣٥ شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - الهي الثامن - بجوار مدارس المنهل الخاصة .

هاتف وفاكس : ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول : ٠١٠١٠٥٥٧٠٤٤

اصول في التفسير

بقلم
فضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

من إصدارات
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية



قلب الصفوة



٢٨

حول الكلام من الخطاب إلى الغيبة في قوله (وجبرين) .
 ٣ - الالتفات من الغيبة إلى التكلم كقوله تعالى (وَلَقَدْ أَسْرَأْنَاهُمْ مِيثَاقًا بَنِي إِسْرَءِيلَ رَاعُوا نِعْمَتِي الَّتِي فَسَّرْتُ نَبِيًّا) فحول الكلام من الغيبة إلى التكلم في قوله (ومعشانا) .
 ٤ - الالتفات من التكلم إلى الغيبة كقوله تعالى (وَأَنَا أَقْطَعُ بَيْنَكَ وَالْكَافِرِينَ قُلُوبَ الرِّبِّكَ) فحول الكلام من التكلم إلى الغيبة في قوله (لربك) .
 وللالتفات فوائد منها :

- ١ - حمل المخاطب على الانتباه لتغيير وجه الأسلوب عليه .
- ٢ - حمل على التفكير في المعنى لأن تغيير وجه الأسلوب يؤدي إلى التفكير في السبب .
- ٣ - دفع السآمة والدلالة لأن بقاء الأسلوب على وجه واحد يؤدي إلى الملل قالبا .
 وهذه الفوائد عامة للالتفات في جميع سور .
 أما الفوائد الخاصة فتتبع في كل سورة حسبما يقتضيه المقام .
 واسأل علم وصل الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقدِّمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، (وَنَتُوبُ إِلَيْهِ)، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَسَلَّم تَسْلِيمًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِنَ الْمِهْمِ فِي كُلِّ فَنٍّ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ مِنْ أَصُولِهِ مَا يَكُونُ عَوْنًا لَهُ عَلَى فَهْمِهِ، وَتَخْرِيجِهِ عَلَى تِلْكَ الْأُصُولِ؛ لِيَكُونَ عِلْمُهُ مَبْنِيًّا عَلَى أُسُسٍ قَوِيَّةٍ، وَدَعَائِمٍ رَاسِخَةٍ، وَقَدْ قِيلَ: «مَنْ حَرَّمَ الْأُصُولَ حَرَّمَ الْوُصُولَ».

وَمِنْ أَجَلِّ فُنُونِ الْعِلْمِ -بَلْ هُوَ أَجْلُهَا وَأَشْرَفُهَا- عِلْمُ التَّفْسِيرِ، الَّذِي هُوَ تَبْيِينُ مَعَانِي كَلَامِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَقَدْ وَضَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ لَهُ أُصُولًا، كَمَا وَضَعُوا لِعِلْمِ الْحَدِيثِ أُصُولًا، وَلِعِلْمِ الْفِقْهِ أُصُولًا.

وَقَدْ كُنْتُ كَتَبْتُ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ مَا تَيَسَّرَ لَطُلَّابِ الْمَعَاهِدِ الْعِلْمِيَّةِ فِي جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَطَلَبَ مِنِّي بَعْضُ النَّاسِ أَنْ أُفَرِّدَهَا فِي رِسَالَةٍ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَيْسَرَ وَأَجْمَعَ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى ذَلِكَ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَا.



وَيَتَلَخَّصُ ذَلِكَ فِيمَا يَأْتِي:

* القرآن الكريم

١ - متى نزل القرآن على النبي ﷺ؟ ومن نزل به عليه من الملائكة؟

٢ - أول ما نزل من القرآن.

٣ - نزول القرآن على نوعين: سببي، وابتدائي.

٤ - القرآن مكّي ومدني، وبيان الحكمة من نزوله مفرقاً، وترتيب القرآن.

٥ - كتابة القرآن وحفظه في عهد النبي ﷺ.

٦ - جمع القرآن في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما.

* التفسير:

١ - معنى التفسير لغةً واصطلاحاً، وبيان حكمه، والغرض منه.

٢ - الواجب على المسلم في تفسير القرآن.

٣ - المرجع في التفسير إلى ما يأتي:

أ - كلام الله تعالى، بحيث يُفسر القرآن بالقرآن.

ب - سنة الرسول ﷺ؛ لأنه مبلغ عن الله تعالى، وهو أعلم الناس بمراد الله

تعالى في كتاب الله.

ج - كلام الصحابة رضي الله عنهم، لا سيما ذوو العلم منهم والعناية بالتفسير؛

لأن القرآن نزل بلغتهم، وفي عصرهم.



- د- كَلَامُ كِبَارِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ اعْتَنَوْا بِأَخْذِ التَّفْسِيرِ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.
- هـ- مَا تَقْتَضِيهِ الْكَلِمَاتُ مِنَ الْمَعَانِي الشَّرْعِيَّةِ أَوِ اللُّغَوِيَّةِ حَسَبَ السِّيَاقِ، فَإِنْ اخْتَلَفَ الشَّرْعِيُّ وَاللُّغَوِيُّ أُخِذَ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ، إِلَّا بِدَلِيلٍ يُرْجِّحُ اللُّغَوِيَّ.
- ٤- أَنْوَاعُ الْاِخْتِلَافِ الْوَارِدِ فِي التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورِ.
- ٥- تَرْجُمَةُ الْقُرْآنِ: تَعْرِيفُهَا، أَنْوَاعُهَا، حُكْمُ كُلِّ نَوْعٍ.
- خَمْسُ تَرَاجِمٍ مُخْتَصِرَةٍ لِلْمَشْهُورِينَ بِالتَّفْسِيرِ: ثَلَاثٌ لِلصَّحَابَةِ، وَاثْنَتَانِ لِلتَّابِعِينَ.
- أَفْسَامُ الْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ الْإِحْكَامُ وَالتَّشَابُه.
- مَوْقِفُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ وَالرَّائِعِينَ مِنَ الْمُتَشَابِه.
- التَّشَابُه: حَقِيقَتِي وَنَسْبِي.
- الْحِكْمَةُ فِي تَنْوُعِ الْقُرْآنِ إِلَى مُحْكَمٍ وَمُتَشَابِهٍ.
- مُوْهُمُ التَّعَارُضِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالْجَوَابُ عَنْهُ، وَأَمْثَلُهُ مِنْ ذَلِكَ.
- * الْقَسَمُ: تَعْرِيفُهُ، أَدَاتُهُ، فَائِدَتُهُ.
- * الْقَصَصُ: تَعْرِيفُهَا، الْغَرَضُ مِنْهَا، الْحِكْمَةُ مِنْ تَكَرُّرِهَا وَاخْتِلَافِهَا فِي الطُّولِ وَالْقِصَرِ وَالْأَسْلُوبِ.
- الْإِسْرَائِيلِيَّاتُ الَّتِي أُقْحِمَتْ فِي التَّفْسِيرِ، وَمَوْقِفُ الْعُلَمَاءِ مِنْهَا.
- * الضَّمِيرُ: تَعْرِيفُهُ، مَرْجِعُهُ، الْإِظْهَارُ فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ وَفَائِدَتُهُ، الْإِثْفَاتُ وَفَائِدَتُهُ، ضَمِيرُ الْفَصْلِ وَفَائِدَتُهُ.



القرآن الكريم

الْقُرْآنُ فِي اللُّغَةِ: مَصْدَرٌ (قَرَأَ) بِمَعْنَى: تَلَا، أَوْ بِمَعْنَى: جَمَعَ، تَقُولُ: «قَرَأَ قُرْءًا وَقُرْآنًا»، كَمَا تَقُولُ: «غَفَرَ غُفْرًا وَغُفْرَانًا»، فَعَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ: (تَلَا) يَكُونُ مَصْدَرًا بِمَعْنَى اسْمِ الْمَفْعُولِ، أَيْ: بِمَعْنَى مَتَلَوٍّ، وَعَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي: (جَمَعَ) يَكُونُ مَصْدَرًا بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ، أَيْ: بِمَعْنَى (جَامِعٍ)؛ لَجَمْعِهِ الْأَخْبَارَ وَالْأَحْكَامَ^(١).

وَالْقُرْآنُ فِي الشَّرْعِ: كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ، وَخَاتَمُ أَنْبِيَائِهِ، مُحَمَّدٍ ﷺ، الْمَبْدُوءُ بِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ، الْمَخْتُومُ بِسُورَةِ النَّاسِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٣]، وَقَالَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢].

وَقَدْ حَمَى اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ وَالتَّبْدِيلِ، حَيْثُ تَكْفَّلَ عَزَّجَلَّ بِحِفْظِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وَلِذَلِكَ مَضَّتِ الْقُرُونُ الْكَثِيرَةُ وَلَمْ يُحَاوِلْ أَحَدٌ مِنْ أَعْدَائِهِ أَنْ يُغَيِّرَ فِيهِ أَوْ يَزِيدَ أَوْ يَنْقُصَ، أَوْ يُبَدِّلَ إِلَّا هَتَكَ اللَّهُ تَعَالَى سِتْرَهُ، وَفَضَحَ أَمْرَهُ.

وَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَوْصَافٍ كَثِيرَةٍ تَدُلُّ عَلَى عَظَمَتِهِ، وَبَرَكَتِهِ، وَتَأْثِيرِهِ، وَشُمُولِهِ، وَأَنَّهُ حَاكِمٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ مِنَ الْكُتُبِ.

(١) وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى اسْمِ الْمَفْعُولِ أَيْضًا، أَيْ: بِمَعْنَى مَجْمُوعٍ؛ لِأَنَّهُ جُمِعَ فِي الْمَصَاحِفِ وَالصُّدُورِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]،
 ﴿وَالْقُرْءَانَ الْمَجِيدَ﴾ [ق: ١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا ءَايَاتِهِ
 وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وَهَذَا كِتَابُ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ
 تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، ﴿إِنَّهُ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧]، ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلَّتِي
 هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْءَانَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْنَاهُ خَشِيعًا
 مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾
 [الحشر: ٢١]، ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا
 الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٣٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ
 فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤-١٢٥]، ﴿وَأَوْحَى
 إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْءَانَ لِأُنْذِرْكُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، ﴿فَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ
 بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ
 شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
 الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِّنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم
 بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٨].

وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مَصْدَرُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي بُعِثَ بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ إِلَى النَّاسِ
 كَافَّةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾
 [الفرقان: ١]، ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ
 إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَوَيْلٌ
 لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١-٢].



وُسْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَصْدَرُ تَشْرِيعٍ أَيْضًا كَمَا قَرَّرَهُ الْقُرْآنُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ [النساء: ٨٠]، ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهَوْا﴾ [الحشر: ٧]، ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

١- نَزُولُ الْقُرْآنِ

نَزَلَ الْقُرْآنُ أَوَّلَ مَا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾ ﴿٢﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٣-٤]، ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَكَانَ عُمُرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً عَلَى الْمَشْهُورِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١)، وَعَطَاءٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَغَيْرِهِمْ، وَهَذِهِ السَّنُ هِيَ الَّتِي يَكُونُ بِهَا بُلُوغُ الرُّشْدِ، وَكَمَالُ الْعَقْلِ، وَتَمَامُ الْإِدْرَاكِ.

وَالَّذِي نَزَلَ بِالْقُرْآنِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جِبْرِيلُ، أَحَدُ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ الْكَرَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْقُرْآنِ: ﴿وَلَنُزِّلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١١٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥].

(١) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار: باب مبعث النبي ﷺ، رقم (٣٨٥١).



وَقَدْ كَانَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ الْعَظِيمَةِ، مِنَ الْكَرَمِ وَالْقُوَّةِ،
وَالْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْمَكَانَةِ، وَالاحْتِرَامِ بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ، وَالْأَمَانَةِ، وَالْحُسْنِ،
وَالطَّهَارَةِ، مَا جَعَلَهُ أَهْلًا لِأَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى بِوَحْيِهِ إِلَى رُسُلِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١٩-٢١]،
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾ [النجم: ٥-٧]،
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا
وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٠٢].

وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى لَنَا أَوْصَافَ جِبْرِيلَ الَّذِي نَزَلَ بِالْقُرْآنِ مِنْ عِنْدِهِ، وَتَدُلُّ عَلَى
عَظَمِ الْقُرْآنِ، وَعِزَّتِهِ تَعَالَى بِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُرْسَلُ مَنْ كَانَ عَظِيمًا إِلَّا بِالْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ.

٢- أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ

أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِ الْإِطْلَاقِ قَطْعًا الْآيَاتُ الْخَمْسُ الْأُولَى مِنْ
سُورَةِ الْعَلَقِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾
اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥].

ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ مُدَّةً، ثُمَّ نَزَلَتْ الْآيَاتُ الْخَمْسُ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ، وَهِيَ
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَتَبَّكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾ وَالْزُجَرَ
فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥].

فَفِي الصَّحِيحَيْنِ (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي بَدْءِ
الْوَحْيِ قَالَتْ: حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ، وَهُوَ فِي غَارٍ حَرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ



النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ»، يَعْنِي: لَسْتُ أَعْرِفُ الْقِرَاءَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ: ﴿أَقْرَأُ بِأَسِيرِكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥] ^(١).

وَفِيهِمَا عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ...»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ ١ ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ﴾، إِلَى: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥] ^(٢).

وَتَمَّةٌ آيَاتٌ يُقَالُ فِيهَا: «أَوَّلُ مَا نَزَلَ»، وَالْمُرَادُ: أَوَّلُ مَا نَزَلَ بِاعْتِبَارِ شَيْءٍ مُعَيَّنٍ، فَتَكُونُ أَوَّلِيَّةً مُقَيَّدَةً، مِثْلُ: حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَأَلَهُ: أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ قَالَ جَابِرٌ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ [المدثر: ١]، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أُثْبِتُ أَنَّهُ ﴿أَقْرَأُ بِأَسِيرِكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، فَقَالَ جَابِرٌ: لَا أُخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاوَزْتُ فِي حِرَاءٍ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي، هَبَطْتُ...»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «فَاتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي، وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، وَأُنْزِلَ عَلَيَّ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾» [المدثر: ١-٥] ^(٣)، فَهَذِهِ الْأَوَّلِيَّةُ الَّتِي ذَكَرَهَا جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِاعْتِبَارِ أَوَّلِ مَا نَزَلَ بَعْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ، أَوْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ فِي شَأْنِ الرِّسَالَةِ؛ لِأَنَّ مَا نَزَلَ مِنْ سُورَةِ ﴿أَقْرَأُ﴾ ثُبِتَ بِهِ بُرْهَانُ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نَزَلَ مِنْ سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ ثُبِتَ بِهِ الرِّسَالَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ﴾

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي: باب كيف كان بدء الوحي، رقم (٣)، ومسلم: كتاب

الإيمان: باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (١٦٠) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي على رسول الله ﷺ، رقم (٤)،

ومسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (١٦١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمُدَّثِّرُ﴾، (٤٩٢٤)، ومسلم: كتاب الإيمان،

باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (٢٥٧/١٦١).

[المدر: ٢]، ولهذا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُبِيَ بِ: ﴿أَفْرَأَ﴾ [العلق: ١]، وَأُرْسِلَ بِ: ﴿الْمَدْرُ﴾ [المدر: ١].

٣- نُزُولُ الْقُرْآنِ ابْتِدَائِيٌّ وَسَبَبِيٌّ

يُنْقَسِمُ نُزُولُ الْقُرْآنِ إِلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ: ابْتِدَائِيٌّ، وَهُوَ مَا لَمْ يَتَقَدَّمْ نُزُولُهُ سَبَبٌ يَقْتَضِيهِ، وَهُوَ غَالِبُ آيَاتِ الْقُرْآنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عٰهَدَ اِلٰهَ لَئِنْ اٰتٰنَا مِنْ فَضْلِهٖ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُوْنَنَّ مِنَ الصّٰلِحِيْنَ﴾ [التوبة: ٧٥] الآيَاتِ؛ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ ابْتِدَاءً فِي بَيَانِ حَالِ بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ، وَأَمَّا مَا اشْتَهَرَ مِنْ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي ثَعْلَبَةَ بْنِ حَاطِبٍ فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ، ذَكَرَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَرَوَّجَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْوُعَاظِ، فَضَعِيفٌ لَا صِحَّةَ لَهُ^(١).

القِسْمُ الثَّانِي: سَبَبِيٌّ، وَهُوَ مَا تَقَدَّمَ نُزُولُهُ سَبَبٌ يَقْتَضِيهِ.

وَالسَّبَبُ:

أ- إِمَّا سَوَالٌ يُجِيبُ اللَّهُ عَنْهُ، مِثْلُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأٰهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ

لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ﴾ [البقرة: ١٨٩].

ب- أَوْ حَادِثَةٌ وَقَعَتْ تَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ وَتَحْذِيرٍ، مِثْلُ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ

لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ...﴾ [الآيتين: ٦٥-٦٦]، نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي مَجْلِسٍ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَرَأْنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ، يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/٥٧٨) ت. التركي.



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ يَعْتَذِرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فُجِبَهُ: ﴿أَبَا اللَّهِ
وَأَيُّنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] ^(١).

ج- أو فِعْلٌ وَاقِعٌ يَخْتِاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ حُكْمِهِ، مِثْلُ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي
تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ...﴾ [المجادلة: ١-٤].

فوائد معرفة أسباب النزول:

معرفة أسباب النزول مهمة جداً؛ لأنها تؤدي إلى فوائد كثيرة، منها:

١- بيان أن القرآن نزل من الله تعالى، وذلك لأن النبي ﷺ يُسأل عن الشيء،
فَيَتَوَقَّفُ عَنِ الْجَوَابِ أحياناً، حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، أو يَخْفَى عَلَيْهِ الْأَمْرُ الْوَاقِعُ،
فَيَنْزِلُ الْوَحْيُ مُبَيَّنًا لَهُ.

مِثَالُ الْأَوَّلِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا
أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ، وَفِي
لَفْظٍ: فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ
مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الآية
[الإسراء: ٨٥] ^(٢).

(١) أخرجه الطبري في «التفسير» (١١/٥٤٣) ت. التركي.

(٢) أخرجه البخاري كتاب العلم: باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾، رقم (١٢٥)،
وفي كتاب التفسير: باب قول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾، رقم (٤٧٢١)، ومسلم: كتاب
صفة القيامة: باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح، رقم (٢٧٩٤).



وَمِثَالُ الثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]، فِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي (رَأْسَ الْمُنَافِقِينَ) يَقُولُ ذَلِكَ، يَرِيدُ أَنَّهُ الْأَعَزُّ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الْأَذَلُّ، فَأَخْبَرَ زَيْدُ عَمَّهُ بِذَلِكَ، فَأَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا، فَأَخْبَرَهُ بِمَا سَمِعَ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ زَيْدٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَاسْتَبَانَ الْأَمْرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

٢- بَيَانُ عِنَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِرَسُولِهِ ﷺ فِي الدِّفَاعِ عَنْهُ.

مِثَالُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢].

وَكَذَلِكَ آيَاتُ الْإِفْكِ؛ فَإِنَّهَا دِفَاعٌ عَنْ فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَطْهِيرٌ لَهُ عَمَّا دَسَّاهُ بِهِ الْأَفَّاكُونَ.

٣- بَيَانُ عِنَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِعِبَادِهِ فِي تَفْرِيجِ كُرْبَاتِهِمْ، وَإِزَالَةِ غُمُومِهِمْ.

مِثَالُ ذَلِكَ: آيَةُ التَّيِّمِ، فِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) أَنَّهُ ضَاعَ عَقْدُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَطْلِبِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيِّمِ فَتَيَّمُوا،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ، بَابُ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتِفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ﴾، رَقْمُ (٤٩٠٠)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ، بَابُ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ، رَقْمُ (٢٧٧٢).



فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. وَالحديثُ في البُخَارِيِّ مُطَوَّلًا^(١).

٤ - فَهُمُ الْآيَةُ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ.

مثال ذلك: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ أَلْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، أَي: يَسْعَى بَيْنَهُمَا، فَإِنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] أَنَّ غَايَةَ أَمْرِ السَّعْيِ بَيْنَهُمَا أَنْ يَكُونَ مِنْ قِسْمِ الْمُبَاحِ، وَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ: كُنَّا نَرَى أَنَّهَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أَمْسَكْنَا عَنْهَا، فَانْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]^(٢).

وَبِهَذَا عُرِفَ أَنَّ نَفْيَ الْجُنَاحِ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ بَيَانُ أَصْلِ حُكْمِ السَّعْيِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ: نَفْيُ تَحْرِجِهِمْ بِإِمْسَاكِهِمْ عَنْهُ؛ حَيْثُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَمَّا أَصْلُ حُكْمِ السَّعْيِ فَقَدْ تَبَيَّنَ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

عمومُ اللَّفْظِ وَخُصُوصُ السَّبَبِ:

إِذَا نَزَلَتِ الْآيَةُ لِسَبَبٍ خَاصٍّ، وَلَفْظُهَا عَامٌّ، كَانَ حُكْمُهَا شَامِلًا لِسَبَبِهَا،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّيَمُّمِ: بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾، رَقْمُ

(٣٣٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْحَيْضِ: بَابُ التَّيَمُّمِ، رَقْمُ (١٠٨/٣٦٧) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾، رَقْمُ

(٤٤٩٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ السَّعْيَ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ رَكْنٌ، رَقْمُ (١٢٧٨).

وَلِكُلِّ مَا يَتَنَاولُهُ لَفْظُهَا؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ تَشْرِيعًا عَامًّا لَجَمِيعِ الْأُمَّةِ، فَكَانَتْ الْعِبْرَةُ بَعْمُومِ لَفْظِهِ، لَا بِخُصُوصِ سَبَبِهِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: آيَاتُ اللَّعَانِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦-٩]، ففِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشْرِيكَ ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيْتَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنِّي لَصَادِقٌ، فَلْيُنْزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ. فَنَزَلَ جِبْرِيلُ، وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦]، فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٩] الْحَدِيثَ ^(١).

فَهَذِهِ الْآيَاتُ نَزَلَتْ بِسَبَبِ قَذْفِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ لَامْرَأَتِهِ، لَكِنَّ حُكْمَهَا شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ؛ بِدَلِيلِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عُوَيْمِرَ الْعَجَلَانِيَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا يُقْتَلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ»، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُلَاعَنَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَلَاعَنَاهَا. الْحَدِيثَ ^(٢)، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حُكْمَ هَذِهِ الْآيَاتِ شَامِلًا لِهِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ وَغَيْرِهِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن: باب ﴿وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ﴾، رقم (٤٧٤٧).
 (٢) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ﴾، رقم (٤٧٤٥)،
 ومسلم: كتاب اللعان، رقم (١٤٩٢).



٤- المَكِّيُّ والمدَنِيُّ

نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُفْرَقًا فِي خِلَالِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَهَا بِمَكَّةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَرَأْنَا لَهُ الْفُرْقَانَ لِنُقَرِّئَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكَّةٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وَلِذَلِكَ قَسَمَ الْعُلَمَاءُ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى- الْقُرْآنَ إِلَى قِسْمَيْنِ: مَكِّيٍّ وَمَدَنِيٍّ:

فَالْمَكِّيُّ: مَا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَالْمَدَنِيُّ: مَا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيُّومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] مِنَ الْقِسْمِ الْمَدَنِيِّ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِعَرَفَةَ، فَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ)، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، نَزَلْتُ وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ»^(١).

وَيَتَمَيَّزُ الْقِسْمُ الْمَكِّيُّ عَنِ الْمَدَنِيِّ مِنْ حَيْثُ الْأُسْلُوبُ وَالْمَوْضُوعُ:

أ- أَمَّا مِنْ حَيْثُ الْأُسْلُوبُ، فَهُوَ:

١- الْغَالِبُ فِي الْمَكِّيِّ قُوَّةُ الْأُسْلُوبِ، وَشِدَّةُ الْخِطَابِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُخَاطَبِينَ مُعْرِضُونَ مُسْتَكْبِرُونَ، وَلَا يَلِيقُ بِهِمْ إِلَّا ذَلِكَ، اقْرَأْ سُورَتِي الْمَدَّثِرِ وَالْقَمَرِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه، رقم (٤٥)، ومسلم: كتاب التفسير، باب في تفسير آيات متفرقة، رقم (٣٠١٧/٥).

أَمَّا الْمَدَنِيُّ فَالْغَالِبُ فِي أُسْلُوبِهِ اللَّيِّنُ، وَسُهُولَةُ الْخِطَابِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُخَاطَبِينَ مُقْبِلُونَ مُنْقَادُونَ، أَقْرَأُ سُورَةَ الْمَائِدَةِ.

٢- الغالبُ في المكيِّ قَصْرُ الْآيَاتِ، وَقُوَّةُ الْمَحَاجَّةِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُخَاطَبِينَ مُعَانِدُونَ مُشَاقُّونَ، فَخُوطِبُوا بِمَا تَقْتَضِيهِ حَالُهُمْ، أَقْرَأُ سُورَةَ الطُّورِ.

أَمَّا الْمَدَنِيُّ فَالْغَالِبُ فِيهِ طُولُ الْآيَاتِ، وَذِكْرُ الْأَحْكَامِ مُرْسَلَةً بِدُونِ مُحَاجَّةٍ؛ لِأَنَّ حَالَهُمْ تَقْتَضِي ذَلِكَ، أَقْرَأُ آيَةَ الدِّينِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

ب- وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الْمَوْضُوعُ، فَهُوَ:

١- الغالبُ في المكيِّ: تَقْرِيرُ التَّوْحِيدِ وَالْعَقِيدَةِ السَّلِيمَةِ، خُصُوصًا مَا يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَالْإِيمَانِ بِالْبَعْثِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُخَاطَبِينَ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ.

أَمَّا الْمَدَنِيُّ فَالْغَالِبُ فِيهِ تَفْصِيلُ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ؛ لِأَنَّ الْمُخَاطَبِينَ قَدْ تَقَرَّرَ فِي نُفُوسِهِمُ التَّوْحِيدُ وَالْعَقِيدَةُ السَّلِيمَةُ، فَهُمْ فِي حَاجَةٍ لَتَفْصِيلِ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ.

٢- الْإِفَاضَةُ فِي ذِكْرِ الْجِهَادِ وَأَحْكَامِهِ، وَالْمُتَنَافِقِينَ وَأَحْوَالِهِمْ، فِي الْقِسْمِ الْمَدَنِيِّ؛ لِاِقْتِضَاءِ الْحَالِ ذَلِكَ، حَيْثُ شَرَعَ الْجِهَادُ، وَظَهَرَ النِّفَاقُ، بِخِلَافِ الْقِسْمِ الْمَكِّيِّ.

فَوَائِدُ مَعْرِفَةِ الْمَدَنِيِّ وَالْمَكِّيِّ:

مَعْرِفَةُ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْقُرْآنِ الْمِهْمَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ فِيهَا فَوَائِدَ مِنْهَا:

١- ظُهُورُ بَلَاغَةِ الْقُرْآنِ فِي أَعْلَى مَرَاتِبِهَا؛ حَيْثُ يُخَاطَبُ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا تَقْتَضِيهِ



حَالَهُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَشِدَّةٍ، أَوْ لِينٍ وَسُهولةٍ.

٢- ظُهُورُ حِكْمَةِ الشَّرِيعِ فِي أَسْمَى غَايَاتِهِ؛ حَيْثُ يَتَدَرَّجُ شَيْئًا فَشَيْئًا بِحَسَبِ الْأَهَمِّ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ حَالُ الْمُخَاطَبِينَ، وَاسْتِعْدَادِهِمْ لِلْقَبُولِ وَالتَّنْفِيزِ.

٣- تَرْبِيَةُ الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَوْجِيهِهُمْ إِلَى أَنْ يَتَّبِعُوا مَا سَلَكَهُ الْقُرْآنُ فِي الْأَسْلُوبِ وَالْمَوْضُوعِ، مِنْ حَيْثُ الْمُخَاطَبِينَ، بِحَيْثُ يُبْدَأُ بِالْأَهَمِّ فالْأَهَمِّ، وَتُسْتَعْمَلُ الشَّدَّةُ فِي مَوْضِعِهَا، وَالسُّهولةُ فِي مَوْضِعِهَا.

٤- تَمْيِيزُ النَّاسِخِ مِنَ الْمَنْسُوخِ فِيمَا لَوْ وَرَدَتْ آيَاتَانِ: مَكِّيَّةٌ وَمَدَنِيَّةٌ، يَتَحَقَّقُ فِيهِمَا شُرُوطُ النَّسْخِ، فَإِنَّ الْمَدَنِيَّةَ نَاسِخَةٌ لِلْمَكِّيَّةِ، لِتَأْخِرِ الْمَدَنِيَّةِ عَنْهَا.

الْحِكْمَةُ مِنْ نُزُولِ الْقُرْآنِ مُفَرَّقًا:

من تَقْسِيمِ الْقُرْآنِ إِلَى مَكِّيٍّ وَمَدَنِيٍّ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُفَرَّقًا، وَلِنُزُولِهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ حِكْمٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

١- تَثْبِيتُ قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ﴾ يَعْنِي: كَذَلِكَ نَزَّلْنَاهُ مُفَرَّقًا ﴿لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ (٣٣) وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ ﴿لِيُصْذَبُوا النَّاسُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (إِلَّا جُنُتَكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَقْسِيرًا) [الفرقان: ٣٢-٣٣].

٢- أَنْ يَسْهُلَ عَلَى النَّاسِ حِفْظُهُ وَفَهْمُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ، حَيْثُ يُقْرَأُ عَلَيْهِمْ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِیَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾



٣- تَنْشِيطُ الْهِمَمِ لِقَبُولِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَتَنْفِيزِهِ؛ حَيْثُ يَتَشَوَّقُ النَّاسُ بِلَهْفٍ وَشَوْقٍ إِلَى نُزُولِ الْآيَةِ، لَا سِيَّمَا عِنْدَ اشْتِدَادِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا، كَمَا فِي آيَاتِ الْإِفْكِ وَاللَّعَانِ.

٤- التَّدَرُّجُ فِي التَّشْرِيعِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى دَرَجَةِ الْكَمَالِ، كَمَا فِي آيَاتِ الْحَمْرِ الَّذِي نَشَأَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَالْفُؤُةَ، وَكَانَ مِنَ الصَّعْبِ عَلَيْهِمْ أَنْ يُجَاهِبُوا بِالْمَنْعِ مِنْهُ مَنْعًا بَاتًّا، فَنَزَلَ فِي شَأْنِهِ أَوَّلًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا آكَبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، فَكَانَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ تَهْيِئَةٌ لِلنَّفُوسِ لِقَبُولِ تَحْرِيمِهِ؛ حَيْثُ إِنَّ الْعَقْلَ يَقْتَضِي أَلَّا يُمَارِسَ شَيْئًا إِثْمُهُ أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِ.

ثُمَّ نَزَلَ ثَانِيًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، فَكَانَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ تَمَرِّينٌ عَلَى تَرْكِهِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَهِيَ أَوْقَاتُ الصَّلَوَاتِ.

ثُمَّ نَزَلَ ثَالِثًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ❶ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ ❷ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَلَى رُسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ❸ [المائدة: ٩٠-٩٢]، فَكَانَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْمَنْعُ مِنَ الْخَمْرِ مَنْعًا بَاتًّا فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ بَعْدَ أَنْ هَيَّئَتِ النَّفُوسُ، ثُمَّ مَرَّرَتْ عَلَى الْمَنْعِ مِنْهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ.



ترتيب القرآن:

تَرْتِيبُ الْقُرْآنِ: تلاوتهُ تَالِيًا بَعْضُهُ بَعْضًا، حَسْبَمَا هُوَ مَكْتُوبٌ فِي الْمَصَاحِفِ، وَمَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ.

وهو ثلاثة أنواع:

النَّوعُ الْأَوَّلُ: تَرْتِيبُ الْكَلِمَاتِ بِحَيْثُ تَكُونُ كُلُّ كَلِمَةٍ فِي مَوْضِعِهَا مِنْ الْآيَةِ، وَهَذَا ثَابِتٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، وَلَا نَعْلَمُ مُخَالَفًا فِي وُجُوبِهِ، وَتَحْرِيمِ مُخَالَفَتِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ: (لِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ الْعَالَمِينَ) بَدَلًا مِنْ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

النَّوعُ الثَّانِي: تَرْتِيبُ الْآيَاتِ بِحَيْثُ تَكُونُ كُلُّ آيَةٍ فِي مَوْضِعِهَا مِنَ السُّورَةِ، وَهَذَا ثَابِتٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ، وَتَحْرُمُ مُخَالَفَتُهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ: (مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) بَدَلًا مِنْ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ٢ مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴿ [الفاتحة: ٣-٤]، فِيهِ (صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قَدْ نَسَخَهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى! يَعْنِي قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرَبِّصْنَ أَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وَهَذِهِ قَبْلُهَا فِي التَّلَاوَةِ، قَالَ: فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا ابْنَ أَخِي، لَا أَعِثُّ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ ^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرَبِّصْنَ أَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، رقم (٤٥٣٠).



وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ السُّورُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ، فيقول: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»^(١).

النَّوعُ الثَّلَاثُ: تَرْتِيبُ السُّورِ بِحَيْثُ تَكُونُ كُلُّ سُورَةٍ فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْمُصْحَفِ، وَهَذَا ثَابِتٌ بِالاجْتِهَادِ، فَلَا يَكُونُ وَاجِبًا، وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ النَّسَاءَ، ثُمَّ آلَ عِمْرَانَ^(٢). وَرَوَى الْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا عَنِ الْأَخْنَفِ: أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْأُولَى بِالْكَهْفِ، وَفِي الثَّانِيَةِ يُونُسَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الصُّبْحَ بِيهَا^(٣).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «تَجُوزُ قِرَاءَةُ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ، وَكَذَا فِي الْكِتَابَةِ، وَلِهَذَا تَنَوَّعَتْ مَصَاحِفُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي كِتَابَتِهَا، لَكِنْ لَمَّا اتَّفَقُوا عَلَى الْمُصْحَفِ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَارَ هَذَا مِمَّا سَنَّهُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، وَقَدْ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ لَهُمْ سُنَّةً يَجِبُ اتِّبَاعُهَا» اهـ^(٤).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة: باب من جهر بالبسملة، رقم (٧٨٦)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن: باب سورة التوبة، رقم (٣٠٨٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٥٣/٧)، وأحمد (٥٧/١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الجمع بين السورتين في الركعة، وقد وصله ابن حجر في «تغليق التعليق» (٣١٣/٢).

(٤) المستدرك على فتاوى ابن تيمية (٨٢/٣).



٥- كِتَابَةُ الْقُرْآنِ وَجَمْعُهُ

لِكِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَجَمْعِهِ ثَلَاثُ مَرَاحِلَ:

الْمَرْحَلَةُ الْأُولَى: فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ الْاعْتِمَادُ فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ عَلَى الْحِفْظِ أَكْثَرَ مِنَ الْاعْتِمَادِ عَلَى الْكِتَابَةِ؛ لِقُوَّةِ الذَّاكِرَةِ، وَسُرْعَةِ الْحِفْظِ، وَقَلَّةِ الْكَاتِبِينَ وَوَسَائِلِ الْكِتَابَةِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُجْمَعْ فِي مُصْحَفٍ، بَلْ كَانَ مَنْ سَمِعَ آيَةً حَفِظَهَا، أَوْ كَتَبَهَا فِيمَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنْ عُسْبِ النَّخْلِ، وَرِقَاقِ الْجُلُودِ، وَلِحَافِ الْحِجَارَةِ، وَكِسْرِ الْأَكْتَاكِفِ، وَكَانَ الْقُرَّاءُ عَدَدًا كَبِيرًا، فَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ سَبْعِينَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَّاءُ، فَعَرَّضَ لَهُمْ حَيَّانٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ (رِعْلٌ وَذُكْوَانٌ) عِنْدَ بَثْرٍ مَعُونَةٍ، فَقَتَلُوهُمْ^(١).

وَفِي الصَّحَابَةِ غَيْرُهُمْ كَثِيرٌ كَالْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

الْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَسَبَبُهُ: أَنَّهُ قُتِلَ فِي وَقْعَةِ الْيَمَامَةِ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْقُرَّاءِ، مِنْهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، أَحَدُ مَنْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَخْذِ الْقُرْآنِ مِنْهُمْ^(٢)، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِجَمْعِهِ؛ لِئَلَّا يَضِيعَ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ الْعَوْنِ بِالْمَدَدِ، رَقْمُ (٣٠٦٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ، رَقْمُ (٦٧٧/٣٠٢).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ الْمَنَاقِبِ، بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَقْمُ (٣٨١٠)، وَأَحْمَدُ (١٦٣/٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.



ففي (صحيح البخاري) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَشَارَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِجَمْعِ الْقُرْآنِ بَعْدَ وَقْعَةِ الْيَمَامَةِ، فَتَوَقَّفَ تَوَرُّعًا، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يَرَا جَعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لَذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَأَتَاهُ، وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتِّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتُ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَبَّعَ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ، قَالَ: فَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، فَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مُطَوَّلًا^(١).

وَقَدْ وَافَقَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ، وَعَدَّوْهُ مِنْ حَسَنَاتِهِ، حَتَّى قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَعْظَمُ النَّاسِ فِي الْمَصَاحِفِ أَجْرًا أَبُو بَكْرٍ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، هُوَ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ كِتَابَ اللَّهِ»^(٢).

الْمَرْحَلَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي عَهْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ وَالْعِشْرِينَ، وَسَبَبُهُ: اخْتِلَافُ النَّاسِ فِي الْقِرَاءَةِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الصُّحُفِ الَّتِي فِي أَيْدِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَخِيفَتِ الْفِتْنَةُ، فَأَمَرَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ تُجْمَعَ هَذِهِ الصُّحُفُ فِي مِصْحَفٍ وَاحِدٍ؛ لِئَلَّا يَخْتَلِفَ النَّاسُ، فَيَتَنَازَعُوا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَتَفَرَّقُوا.

ففي (صحيح البخاري)^(٣) أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ فَتْحِ أَرْمِينِيَّةٍ وَأَذْرَبِيْجَانَ، وَقَدْ أَفْرَعَهُ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن: باب جمع القرآن، رقم (٤٩٨٦).

(٢) أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (١/١٥٤).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، رقم (٤٩٨٧).



أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. فَأَرْسَلَ
عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ.
فَفَعَلَتْ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ - وَكَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَنْصَارِيًّا،
وَالثَّلَاثَةُ قُرَشِيِّينَ - وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الثَّلَاثَةِ الْقُرَشِيِّينَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ
ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا
نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ
بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ
يُحْرَقَ.

وَقَدْ فَعَلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا بَعْدَ أَنْ اسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لَمَا رَوَى ابْنُ
أَبِي دَاوُدَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ، مَا فَعَلَ الَّذِي فَعَلَ فِي الْمَصَاحِفِ إِلَّا عَنْ مَلَأٍ
مِنَّا، قَالَ: أَرَى أَنْ نَجْمَعَ النَّاسَ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، فَلَا تَكُونَ فُرْقَةً، وَلَا اخْتِلَافٌ.
قُلْنَا: فَنِعْمَ مَا رَأَيْتَ ^(١).

وَقَالَ مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ: أَدْرَكْتُ النَّاسَ مُتَوَافِرِينَ حِينَ حَرَّقَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ،
فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، أَوْ قَالَ: لَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ مِنْهُمْ أَحَدٌ ^(٢).

وَهُوَ مِنْ حَسَنَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّتِي وَافَقَهُ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهَا،
وَكَانَتْ مُكَمَّلَةً لَجَمْعِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) أخرجه ابن أبي داود: كتاب المصاحف (١/٢٠٦).

(٢) أخرجه ابن أبي داود: كتاب المصاحف (١/١٧٨).



وَالْفَرْقُ بَيْنَ جَمْعِهِ وَجَمْعِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْغَرَضَ مِنْ جَمْعِهِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَقْيِيدُ الْقُرْآنِ كُلِّهِ مَجْمُوعًا فِي مُصْحَفٍ؛ حَتَّى لَا يَضِيعَ مِنْهُ شَيْءٌ دُونَ أَنْ يَحْمَلَ النَّاسَ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ أَثَرٌ لاختلافِ قِرَاءَاتِهِمْ يَدْعُو إِلَى حَمَلِهِمْ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ.

وَأَمَّا الْغَرَضُ مِنْ جَمْعِهِ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهُوَ تَقْيِيدُ الْقُرْآنِ كُلِّهِ مَجْمُوعًا فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَيْهِ؛ لِظُهُورِ الْأَثَرِ الْمُخِيفِ بِاخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ.

وَقَدْ ظَهَرَتْ نَتَائِجُ هَذَا الْجَمْعِ حَيْثُ حَصَلَتْ بِهِ الْمَصْلَحَةُ الْعُظْمَى لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ اجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ، وَاتِّفَاقِ الْكَلِمَةِ، وَحُلُولِ الْأَلْفَةِ، وَانْدَفَعَتْ بِهِ مَفْسَدَةُ كُبْرَى مِنْ تَفَرُّقِ الْأُمَّةِ، وَاخْتِلَافِ الْكَلِمَةِ، وَفُشُوِّ الْبَغْضَاءِ وَالْعَدَاوَةِ.

وَقَدْ بَقِيَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ حَتَّى الْآنَ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، مُتَوَاتِرًا بَيْنَهُمْ، يَتَلَقَّاهُ الصَّغِيرُ عَنِ الْكَبِيرِ، لَمْ تَعْبَثْ بِهِ أَيْدِي الْمُفْسِدِينَ، وَلَمْ تَطْمِسْهُ أَهْوَاءُ الزَّائِغِينَ، ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الجنات: ٣٦].





التفسير

التفسير لغة: من الفسر، وهو: الكشف عن المغطى.

وفي الاصطلاح: بيان معاني القرآن الكريم.

وتعلم التفسير واجب؛ لقوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، ولقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَاتِ أَمْرٌ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤].

وجه الدلالة من الآية الأولى: أن الله تعالى بين أن الحكمة من إنزال هذا القرآن المبارك أن يتدبر الناس آياته، ويتعظوا بما فيها.

والتدبر هو التأمل في الألفاظ للوصول إلى معانيها، فإذا لم يكن ذلك، فأتت الحكمة من إنزال القرآن، وصار مجرد ألفاظ لا تأثير لها، ولأنه لا يمكن الاتعاظ بما في القرآن بدون فهم معانيه.

وجه الدلالة من الآية الثانية: أن الله تعالى وبخ أولئك الذين لا يتدبرون القرآن، وأشار إلى أن ذلك من الإقبال على قلوبهم، وعدم وصول الخير إليها.

وكان سلف الأمة على تلك الطريقة الواجبة، يتعلمون القرآن ألفاظه ومعانيه؛ لأنهم بذلك يتمكنون من العمل بالقرآن على مراد الله به؛ فإن العمل بما لا يعرف معناه غير ممكن.

وقال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن كعثمان بن

عَفَان، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَغَيْرَهُمَا، أَتَاهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ، لَمْ يُجَاوِزُوا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا^(١).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَالْعَادَةُ تَمْنَعُ أَنْ يَقْرَأَ قَوْمٌ كِتَابًا فِي فَنٍّ مِنَ الْعِلْمِ كَالطَّبِّ، وَالْحِسَابِ، وَلَا يَسْتَشْرِحُوهُ، فَكَيْفَ بِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي هُوَ عِصْمَتُهُمْ، وَبِهِ نَجَاتُهُمْ، وَسَعَادَتُهُمْ، وَقِيَامُ دِينِهِمْ، وَذُنْيَاهُمْ؟!»^(٢).

وَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ عَنْ طَرِيقِ الْكِتَابَةِ أَوْ الْمُشَافَهَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وَتَبْيِينُ الْكِتَابِ لِلنَّاسِ شَامِلٌ لَتَبْيِينِ أَلْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ، فَيَكُونُ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ مِمَّا أَخَذَ اللَّهُ الْعَهْدَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ بَيَانِهِ.

وَالْغَرَضُ مِنْ تَعَلُّمِ التَّفْسِيرِ: هُوَ الْوُصُولُ إِلَى الْغَايَاتِ الْحَمِيدَةِ، وَالثَّمَرَاتِ الْجَلِيلَةِ، وَهِيَ التَّصَدِيقُ بِأَخْبَارِهِ، وَالانْتِفَاعُ بِهَا، وَتَطْبِيقُ أَحْكَامِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ؛ لِيُعْبَدَ اللَّهُ بِهَا عَلَى بَصِيرَةٍ.

الواجبُ على المسلم في تفسير القرآن

الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ أَنْ يُشْعِرَ نَفْسَهُ حِينَ يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِأَنَّهُ مُتَرْجِمٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، شَاهِدٌ عَلَيْهِ بِمَا أَرَادَ مِنْ كَلَامِهِ، فَيَكُونُ مُعْظَمًا لِهَذِهِ الشَّهَادَةِ، خَائِفًا مِنْ أَنْ يَقُولَ عَلَى اللَّهِ بِلا عِلْمٍ، فَيَقَعَ فِيهَا حَرَمَ اللَّهِ، فَيُخْزَى بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤١٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٢).



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠].

المرجع في تفسير القرآن

يُرْجَعُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ إِلَى مَا يَأْتِي:

أ- كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، فَيُفَسَّرُ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي أَنْزَلَهُ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ بِهِ.

ولذلك أمثلة، منها:

١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، فَقَدْ فَسَّرَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ بِقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلِيهَا: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣].

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَذْرِكَ مَا الطَّارِقُ﴾ [الطارق: ٢]، فَقَدْ فَسَّرَ الطَّارِقَ بِقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ: ﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ٣].

٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾، فَقَدْ فَسَّرَ ﴿دَحَاهَا﴾ بِقَوْلِهِ فِي الْآيَتَيْنِ بَعْدَهَا: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا﴾ ❶ ﴿وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا﴾ [النازعات: ٣١-٣٢].

ب- كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيُفَسَّرُ الْقُرْآنُ بِالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُبَلِّغٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِمُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى بِكَلَامِهِ.

ولذلك أمثلة، منها:

١ - قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فقد فسر النبي ﷺ الزيادة بالنظر إلى وجه الله تعالى فيما رواه ابن جرير وابن أبي حاتم صريحا من حديث أبي موسى^(١)، وأبي بن كعب^(٢)، ورواه ابن جرير من حديث كعب بن عجرة^(٣).

وفي (صحيح مسلم) عن صهيب بن سنان، عن النبي ﷺ في حديث قال فيه: «يُكْشَفُ الْحِجَابُ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ»، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]^(٤).

٢ - قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فقد فسر النبي ﷺ القوة بالرمي. رواه مسلم وغيره من حديث عتبة بن عامر رضي الله عنه^(٥).

ج - كلام الصحابة رضي الله عنهم، لا سيما ذوو العلم منهم والعناية بالتفسير؛ لأن القرآن نزل بلغتهم، وفي عصرهم، ولأنهم -بعد الأنبياء- أصدق الناس في طلب الحق، وأسلمهم من الأهواء، وأطهرهم من المخالفة التي تحول بين المرء وبين التوفيق للصواب.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦/ ١٩٤٥)، والطبري (١٢/ ١٥٨)، ورواية ابن أبي حاتم موقوفة.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١٢/ ١٦٣).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١٢/ ١٦١).

(٤) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربه، رقم (١٨١).

(٥) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه، رقم (١٩١٧).



وَلَذَلِكَ أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ جَدًّا، مِنْهَا:

١ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَّضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء: ٤٣]، فقد صحَّ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ فَسَّرَ الْمَلَامَسَةَ بِالْجَمَاعِ^(١).

د - كَلَامُ التَّابِعِينَ الَّذِينَ اعْتَنَوْا بِأَخِذِ التَّفْسِيرِ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لِأَنَّ التَّابِعِينَ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ، وَأَسْلَمَ مِنَ الْأَهْوَاءِ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ، وَلَمْ تَكُنِ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ تَغَيَّرَتْ كَثِيرًا فِي عَصْرِهِمْ، فَكَانُوا أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِذَا أَجْمَعُوا -يَعْنِي التَّابِعِينَ- عَلَى الشَّيْءِ، فَلَا يُرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً، فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ قَوْلُ بَعْضِهِمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ، وَلَا عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ، أَوِ السُّنَّةِ، أَوْ عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ، أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ»^(٢).

وَقَالَ أَيضًا: «مَنْ عَدَلَ عَنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَفْسِيرِهِمْ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، كَانَ مَخْطِئًا فِي ذَلِكَ، بَلْ مُبْتَدِعًا، وَإِنْ كَانَ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ خَطْوُهُ» ثُمَّ قَالَ: «فَمَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ وَفَسَّرَ الْقُرْآنَ بِخِلَافِ تَفْسِيرِهِمْ فَقَدْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَذَلُولِ جَمِيعًا»^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١/ ١٣٤)، والطبري في تفسيره (٧/ ٦٣).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٧٠).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦١).

هـ- ما تقتضيه الكلمات من المعاني الشرعية أو اللغوية حسب السياق؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ بِالْحَقِّ لِنَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤].

فإن اختلف المعنى الشرعي واللغوي أخذ بما يقتضيه الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع، لا لبيان اللغة، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي، فيؤخذ به.

مثال ما اختلف فيه المعنيان، وقدم الشرعي: قوله تعالى في المنافقين: ﴿وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]، فالصلاة في اللغة: الدعاء، وفي الشرع هنا: الوقوف على الميت للدعاء له بصفة مخصوصة، فيقدم المعنى الشرعي؛ لأنه المقصود للمتكلم، المعهود للمخاطب، وأما منع الدعاء لهم على وجه الإطلاق فمن دليل آخر.

ومثال ما اختلف فيه المعنيان، وقدم فيه اللغوي بالدليل: قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] فالمراد بالصلاة هنا الدعاء، وبدليل ما رواه مسلم عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى بصدقة قوم صلى عليهم، فاتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة، رقم (١٤٩٧)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب الدعاء لمن أتى بصدقة، رقم (١٠٧٨).



وَأَمْثَلُهُ مَا اتَّفَقَ فِيهِ الْمَعْنَيَانِ (الشَّرْعِيُّ وَاللُّغَوِيُّ) كَثِيرَةٌ: كَالسَّمَاءِ، وَالْأَرْضِ، وَالصِّدْقِ، وَالْكَذِبِ، وَالْحَجَرِ، وَالْإِنْسَانِ.

الاختلافُ الواردُ في التفسيرِ المأثورِ

الاختلافُ الواردُ في التفسيرِ المأثورِ على ثلاثة أقسامٍ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ: اخْتِلَافٌ فِي اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى، فَهَذَا لَا تَأْثِيرَ لَهُ فِي مَعْنَى الْآيَةِ. مثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «قَضَى: أَمَرَ»^(١)، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «وَصَّى»^(٢)، وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنْسٍ: «أَوْجَبَ»^(٣)، وَهَذِهِ التَّفْسِيرَاتُ مَعْنَاهَا وَاحِدٌ أَوْ مُتَقَارِبٌ، فَلَا تَأْثِيرَ لِهَذَا الْاِخْتِلَافِ فِي مَعْنَى الْآيَةِ.

القِسْمُ الثَّانِي: اخْتِلَافٌ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَالْآيَةُ تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ؛ لِعَدَمِ التَّضَادِّ بَيْنَهُمَا، فَتَحْمِلُ الْآيَةَ عَلَيْهِمَا، وَتُفَسَّرُ بِهِمَا، وَيَكُونُ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذَا الْاِخْتِلَافِ أَنْ كُلٌّ وَاحِدٌ مِنَ الْقَوْلَيْنِ ذَكَرَ عَلَى وَجْهِ التَّمَثِيلِ لِمَا تَعْنِيهِ الْآيَةُ، أَوِ التَّنْوِيعِ.

مثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴿ [الأعراف: ١٧٥-١٧٦]. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «هُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ»^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «التفسير» (٥٤٢/١٤).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «التفسير» (٥٤٣/١٤).

(٣) حكاها البغوي في تفسيره «معالم التنزيل» (٨٥/٥).

(٤) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السنن الكبرى» (١٠٣/١٠)، والطبري في «التفسير» (٥٦٦/١٠).



وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ^(١)، وَقِيلَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَلْقَاءِ.

وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ: أَنْ تُحْمَلَ الْآيَةُ عَلَيْهَا كُلُّهَا؛ لِأَنَّهَا تَحْتَمِلُهَا مِنْ غَيْرِ تَضَادٍّ، وَيَكُونُ كُلُّ قَوْلٍ ذَكَرَ عَلَى وَجْهِ التَّمَثِيلِ.

ومثال آخر: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكُلَّامًا دِهَاقًا﴾ [النبا: ٣٤]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «دِهَاقًا: مَمْلُوءَةٌ»^(٢)، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «مَتَابَعَةٌ»^(٣)، وَقَالَ عِكْرَمَةُ: «صَافِيَةٌ»^(٤)، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ، وَالْآيَةُ تَحْتَمِلُهَا، فَتُحْمَلُ عَلَيْهَا جَمِيعًا، وَيَكُونُ كُلُّ قَوْلٍ لِنَوْعٍ مِنَ الْمَعْنَى.

الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: اخْتِلَافُ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَالْآيَةُ لَا تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ مَعًا؛ لِلتَّضَادِّ بَيْنَهُمَا، فَتُحْمَلُ الْآيَةُ عَلَى الْأَرْجَحِ مِنْهُمَا، بِدَلَالَةِ السِّيَاقِ أَوْ غَيْرِهِ.

مثال ذلك: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «غَيْرَ بَاغٍ فِي الْمَيْتَةِ، وَلَا عَادٍ فِي أَكْلِهِ»^(٥)، وَقِيلَ: «غَيْرَ خَارِجٍ عَلَى الْإِمَامِ، وَلَا عَاصٍ بِسَفَرِهِ»، وَالْأَرْجَحُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ فِي الْآيَةِ عَلَى الثَّانِي، وَلِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِحَلِّ مَا ذَكَرَ دَفْعُ الضَّرُورَةِ، وَهِيَ وَاقِعَةٌ فِي حَالِ الْخُرُوجِ عَلَى الْإِمَامِ، وَفِي حَالِ السَّفَرِ الْمُحَرَّمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(١) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٥٦٩ / ١٠).

(٢) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٤٠ / ٢٤).

(٣) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٤٢ / ٢٤).

(٤) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٤١ / ٢٤).

(٥) نقله ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٨٤ / ١) ت. أسعد الطيب.



ومثال آخر قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوكَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ: «هُوَ الزَّوْجُ»^(١)، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هُوَ الْوَلِيُّ»^(٢)، وَالرَّاجِعُ الْأَوَّلُ؛ لِذِلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَلَأنَّهُ قَدْ رُوِيَ فِيهِ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

تَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ

التَّرْجَمَةُ لُغَةٌ تُطْلَقُ عَلَى مَعَانٍ تَرْجَعُ إِلَى الْبَيَانِ وَالْإِيضَاحِ، وَفِي الْأَصْطِلَاحِ: التَّعْبِيرُ عَنِ الْكَلَامِ بِلُغَةٍ أُخْرَى.

وَتَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ: التَّعْبِيرُ عَنْ مَعْنَاهُ بِلُغَةٍ أُخْرَى.

وَالتَّرْجَمَةُ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: تَرْجَمَةٌ حَرْفِيَّةٌ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُوَضَّعَ تَرْجَمَةٌ كُلِّ كَلِمَةٍ بِإِزَائِهَا.

الثَّانِي: تَرْجَمَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ أَوْ تَفْسِيرِيَّةٌ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُعَبَّرَ عَنْ مَعْنَى الْكَلَامِ بِلُغَةٍ أُخْرَى، مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةِ الْمَفْرَدَاتِ وَالتَّرْتِيبِ.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، فَالْتَّرْجَمَةُ الْحَرْفِيَّةُ: أَنْ يُتَرْجَمَ كَلِمَاتُ هَذِهِ الْآيَةِ كَلِمَةً كَلِمَةً، فَيُتَرْجَمَ

(١) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٤ / ٣٢٤).

(٢) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٤ / ٣١٨).

(٣) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٤ / ٣٣١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦ / ٢٦٢).

﴿إِنَّا﴾، ثُمَّ ﴿جَعَلْنَاهُ﴾، ثُمَّ ﴿قُرْءَانًا﴾، ثُمَّ ﴿عَرَبِيًّا﴾، وَهَكَذَا.

والتَّرْجُمَةُ المعنويَّةُ: أن يُترجمَ معنى الآية كلها، بقطعِ النظرِ عن معنى كلِّ كلمةٍ وترتيبها، وهي قريبةٌ من معنى التفسيرِ الإجماليِّ.

حُكْمُ ترجمة القرآن:

التَّرْجُمَةُ الحرفيَّةُ بالنسبةِ للقرآنِ الكريمِ مُستَحِيلَةٌ عند كثيرٍ من أهلِ العلمِ، وذلكَ لأنه يُشترطُ في هذا النوعِ من التَّرْجُمَةِ شُرُوطٌ لا يُمكنُ تحقيقُها معها، وهي:

- أ- وجودُ مُفرداتٍ في اللغةِ المترجمِ إليها بإزاءِ حُرُوفِ اللغةِ المترجمِ منها.
- ب- وجودُ أدواتٍ للمعاني في اللغةِ المترجمِ إليها مُساويةٍ أو مُشابهةٍ للأدواتِ في اللغةِ المترجمِ منها.

ج- تماثلُ اللَّغَتَيْنِ المترجمِ منها وإليها في ترتيبِ الكلماتِ حينَ تركيبها في الجُمْلِ والصفاتِ والإضافاتِ.

وقالَ بعضُ العلماءِ: إنَّ التَّرْجُمَةَ الحرفيَّةَ يُمكنُ تحقيقُها في بعضِ آيَةٍ، أو نحوها، ولكنها - وإنْ أمكنَ تحقيقُها في نحوِ ذلكَ - مُحَرَّمَةٌ؛ لأنَّها لا يُمكنُ أن تؤدِّيَ المعنى بكماله، ولا أن تؤثرَ في النفوسِ تأثيرَ القرآنِ العربيِّ المبينِ، ولا ضرورةَ تدعو إليها؛ للاستغناء عنها بالتَّرْجُمَةِ المعنويَّةِ.

وعلى هذا فالترجمة الحرفية إن أمكنت حسًا في بعض الكلمات فهي ممنوعة شرعًا، اللهم إلا أن يترجم كلمة خاصة بلغة من مخاطبها؛ ليفهمها من غير أن يترجم التركيب كله، فلا بأس.



وَأَمَّا التَّرْجُمَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ لِلْقُرْآنِ فَهِيَ جَائِزَةٌ فِي الْأَصْلِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَحْذُورَ فِيهَا، وَقَدْ تَجَبَّ حِينَ تَكُونُ وَسِيلَةً إِلَى إِبْلَاغِ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ لَغَيْرِ النَّاطِقِينَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّ إِبْلَاغَ ذَلِكَ وَاجِبٌ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ.
لَكِنْ يُشْتَرَطُ لَجَوَازِ ذَلِكَ شُرُوطٌ:

الْأَوَّلُ: أَلَّا تُجْعَلَ بَدِيلًا عَنِ الْقُرْآنِ بَحِثٌ يُسْتَغْنَى بِهَا عَنْهُ، وَعَلَى هَذَا فَلَا بُدَّ أَنْ يُكْتَبَ الْقُرْآنُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَإِلَى جَانِبِهِ هَذِهِ التَّرْجُمَةُ؛ لِتَكُونَ كَالْتَفْسِيرِ لَهُ.
الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمُتَرْجِمُ عَالِمًا بِمَذَلُولَاتِ الْأَلْفَافِ فِي اللَّغَتَيْنِ الْمُتَرْجَمِ مِنْهَا وَإِلَيْهَا، وَمَا تَقْتَضِيهِ حَسَبَ السِّيَاقِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَعَانِي الْأَلْفَافِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ.
وَلَا تُقْبَلُ التَّرْجُمَةُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا مِنْ مَأْمُونٍ عَلَيْهَا، بَحِثٌ يَكُونُ مُسْلِمًا مُسْتَقِيمًا فِي دِينِهِ.

المشتهرون بالتفسير من الصحابة

اشْتَهَرَ بِالتَّفْسِيرِ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، ذَكَرَ الشُّيُوطِيُّ مِنْهُمْ: الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ: أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إِلَّا أَنَّ الرِّوَايَةَ عَنِ الثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِينَ لَمْ تَكُنْ كَثِيرَةً؛ لِأَنَّهُمْ بِالْخِلَافَةِ، وَقَلَّةِ الْحَاجَةِ إِلَى النَّقْلِ فِي ذَلِكَ؛ لَكثَرَةِ الْعَالِمِينَ بِالتَّفْسِيرِ.

وَمِنَ الْمُشْتَهَرِينَ بِالتَّفْسِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ أَيُّضًا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَلَنُتَرَجِّمَ حَيَاةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَعَ هَذَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١- علي بن أبي طالب:

هو ابنُ عمِّ الرّسولِ ﷺ، وزوجُ ابنتِهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَعَنْهَا، وَأَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِهِ مِنْ قَرَابَتِهِ، اشْتَهَرَ بِهَذَا الْإِسْمِ، وَكُنِيَّتُهُ أَبُو الْحَسَنِ، وَأَبُو تُرَابٍ.

وُلِدَ قَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَشْرِ سِنِينَ، وَتَرَبَّى فِي حَجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَشَهِدَ مَعَهُ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَكَانَ صَاحِبَ اللُّوَاءِ فِي مُعْظَمِهَا، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، خَلَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَهْلِهِ، وَقَالَ لَهُ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟»^(١).

نُقِلَ لَهُ مِنَ الْمَنَاقِبِ وَالْفَضَائِلِ مَا لَمْ يُنْقَلْ لِغَيْرِهِ، وَهَلَكَ بِهِ طَائِفَتَانِ: النَّوَاصِبُ الَّذِينَ نَصَبُوا لَهُ الْعَدَاوَةَ، وَحَاوَلُوا إِخْفَاءَ مَنَاقِبِهِ، وَالرَّوَافِضُ الَّذِينَ بِالْغَوَا فِيمَا زَعَمُوهُ مِنْ حُبِّهِ، وَأَحَدَثُوا لَهُ مِنَ الْمَنَاقِبِ الَّتِي وَضَعُوهَا مَا هُوَ فِي غَنَى عَنْهُ، بَلْ هُوَ عِنْدَ التَّامُّلِ مِنَ الْمَثَالِبِ.

اشْتَهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالشَّجَاعَةِ وَالذِّكَاءِ مَعَ الْعِلْمِ وَالزَّكَاةِ، حَتَّى كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَعَوَّذُ مِنْ مُعْصِلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو حَسَنِ^(٢)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ النَّحْوِيِّينَ: «قَضِيَّةٌ وَلَا أَبَا حَسَنِ لَهَا».

وَرُويَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «سَلُونِي، سَلُونِي، وَسَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَوَاللَّهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ: أَنْزَلْتَ بَلِيلٍ، أَمْ مَهَارٍ؟»^(٣) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة تبوك، رقم (٤٤١٦)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة،

باب من فضائل علي بن أبي طالب، رقم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٩٣) ت. علي محمد عمر.

(٣) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٩٢).



«إذا جاءنا الثَّبْتُ عن عليٍّ لم نَعْدِلْ به»^(١) ورُوِيَ عنه أنه قال: «ما أَخَذْتُ من تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ فعن عليٍّ بن أبي طالبٍ»^(٢).

كان أحدَ أهلِ الشُّورى الَّذِينَ رَشَّحَهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَتَعْيِينِ الْخَلِيفَةِ، فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَبَى إِلَّا بِشُرُوطٍ لَمْ يَقْبَلْ بَعْضَهَا، ثُمَّ بَايَعَ عُثْمَانَ، فَبَايَعَهُ عَلِيٌّ وَالنَّاسُ، ثُمَّ بُويعَ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ عُثْمَانَ، حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا فِي الْكُوفَةِ لَيْلَةَ السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ، سَنَةَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ:

هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بْنِ غَافِلٍ الْهَذَلِيُّ، وَأُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ، كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهَا أحيانًا^(٣)، وَكَانَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ فِي الْإِسْلَامِ، وَهَاجَرَ الْهِجْرَتَيْنِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ.

تَلَقَّى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ: «إِنَّكَ لَغُلَامٌ مُعَلِّمٌ»^(٤)، وَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»^(٥)، وَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بَكْتَابِ اللَّهِ»^(٦) وَقَالَ:

(١) نقله المزي في «تهذيب الكمال» (٤٨٦/٢٠).

(٢) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٣/١).

(٣) وذلك لأنَّ آبَاءَ مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَدْرَكَتْ أُمُّهُ الْإِسْلَامَ، فَأَسْلَمَتْ.

(٤) أخرجه أحمد (٣٧٩/١).

(٥) أخرجه ابن ماجه في المقدمة: باب فضل عبد الله بن مسعود، رقم (١٣٨)، وأحمد (٧/١) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب رسول الله ﷺ، رقم (٥٠٠٠).

«والله الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»^(١).

وَكَانَ مِمَّنْ خَدَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ صَاحِبَ نَعْلَيْهِ، وَطَهْرِهِ، وَوِسَادِهِ، حَتَّى قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّثْنَا حِينًا مَا نَرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لَمَا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»^(٢)، وَمِنْ أَجْلِ مُلَازِمَتِهِ النَّبِيَّ ﷺ تَأَثَّرَ بِهِ وَبَهْدِيهِ، حَتَّى قَالَ فِيهِ حُذَيْفَةُ: «مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ هَدْيًا وَسَمْتًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»^(٣).

بَعَثَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْكُوفَةِ؛ لِيُعَلِّمَهُمْ أُمُورَ دِينِهِمْ، وَبَعَثَ عَمَّارًا أَمِيرًا، وَقَالَ: «إِنَّهُمَا مِنَ النُّجَبَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَاقْتَدُوا بِهِمَا»^(٤)، ثُمَّ أَمَرَهُ عُثْمَانُ عَلَى الْكُوفَةِ، ثُمَّ عَزَلَهُ، وَأَمَرَهُ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَتَوَفَّى فِيهَا سَنَةً اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ، وَهُوَ ابْنُ بَضْعٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً.

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي ﷺ، رقم (٥٠٠٢)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٤٦٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عبد الله بن مسعود، رقم (٣٧٦٣)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه، رقم (٢٤٦٠).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عبد الله بن مسعود، رقم (٣٧٦٢).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٦/١٢).

٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ:

هو ابنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وُلِدَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، لَأَزَمَ النَّبِيُّ ﷺ؛ لِأَنَّهُ ابْنُ عُمِّهِ، وَخَالَتُهُ مَيْمُونَةُ تَحْتَ النَّبِيِّ ﷺ، وَضَمَّهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْحِكْمَةَ»، وَفِي رَوَايَةٍ: «الْكِتَابَ»^(١)، وَقَالَ لَهُ حِينَ وَضَعَ لَهُ وَضْوءَهُ: «اللَّهُمَّ فَتِّحْهُ فِي الدِّينِ»^(٢)، فَكَانَ بِهَذَا الدُّعَاءِ الْمُبَارَكِ حَبْرَ الْأُمَّةِ فِي نَشْرِ التَّفْسِيرِ وَالْفِقْهِ، حَيْثُ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْحِرْصِ عَلَى الْعِلْمِ، وَالْجِدِّ فِي طَلَبِهِ، وَالصَّبْرِ عَلَى تَلْقِيهِ وَبَذْلِهِ، فَنَالَ بِذَلِكَ مَكَانًا عَالِيًا، حَتَّى كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَدْعُوهُ إِلَى مَجَالِسِهِ، وَيَأْخُذُ بِقَوْلِهِ، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: أَلَا تَدْعُو أَبْنَاءَنَا كَمَا تَدْعُو ابْنَ عَبَّاسٍ؟! فَقَالَ لَهُمْ: «ذَاكُم فَتَى الْكُهُولِ، لَهُ لِسَانٌ سَوَوُلٌ، وَقَلْبٌ عَقُولٌ»^(٣).

ثُمَّ دَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ؛ لِئَرِيَهُمْ مِنْهُ مَا رَأَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا فُتِحَ عَلَيْنَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ عُمَرُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَكْذَلِكَ تَقُولُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قَالَ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ، وَالْفَتْحُ فَتُحَ مَكَّةَ، فَذَلِكَ عَلَامَةُ أَجْلِكَ، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ، وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا. قَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ^(٤).

(١) أخرجهما البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب ذكر ابن عباس، رقم (٣٧٥٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، رقم (١٤٣).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١ / ٢٤١).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٦٢٧).

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لِنِعْمَ تُرْجَمَانُ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ، لَوْ أَدْرَكَ أَشْنَانَنَا مَا عَاشَرَهُ مِنَّا أَحَدٌ»^(١)، أَي: مَا كَانَ نَظِيرًا لَهُ، هَذَا مَعَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ عَاشَ بَعْدَهُ سِتًّا وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَمَا ظَنُّكَ بِمَا اكْتَسَبَ بَعْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ؟!

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِسَائِلٍ سَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ: «انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَاسْأَلْهُ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مَنْ بَقِيَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»^(٢)، وَقَالَ عَطَاءُ: «مَا رَأَيْتُ قَطُّ أَكْرَمَ مِنْ مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقْهًا، وَأَعْظَمَ خَشْيَةً، إِنَّ أَصْحَابَ الْفِقْهِ عِنْدَهُ، وَأَصْحَابَ الْقُرْآنِ عِنْدَهُ، وَأَصْحَابَ الشَّعْرِ عِنْدَهُ، يُضِدِّرُهُمْ كُلُّهُمْ مِنْ وَادٍ وَاسِعٍ»^(٣).

وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ -أَي: وَالِ عَلَى مَوْسِمِ الْحَجِّ مِنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَافْتَتَحَ سُورَةَ النُّورِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَيُفَسِّرُ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: مَا رَأَيْتُ، وَلَا سَمِعْتُ كَلَامَ رَجُلٍ مِثْلِهِ، وَلَوْ سَمِعْتُهُ فَارِسُ وَالرُّومُ وَالتُّرْكُ لَأَسْلَمْتُ^(٤).

وَلَاَهُ عُثْمَانُ عَلَى مَوْسِمِ الْحَجِّ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، وَوَلَاهُ عَلِيٌّ عَلَى الْبَصْرَةِ، فَلَمَّا قُتِلَ مَضَى إِلَى الْحِجَازِ، فَأَقَامَ فِي مَكَّةَ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا إِلَى الطَّائِفِ، فَمَاتَ فِيهَا سَنَةً ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، عَنْ إِحْدَى وَسَبْعِينَ سَنَةً.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١١ / ١٢).

(٢) أخرجه الطبري في «التفسير» (٧١٥ / ٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٧ / ٤).

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٧٥) ت. الأَعْظَمِي.

(٤) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص (٢٥٠)، والحاكم في «المستدرک» (٥٣٧ / ٣).



المشتهرون بالتفسير من التابعين

اشتهر بالتفسير من التابعين كثيرون، فمنهم:

- أ- أهل مكة، وهم أتباع ابن عباس، كمجاهد، وعكرمة، وعطاء بن أبي رباح.
 ب- أهل المدينة، وهم أتباع أبي بن كعب، كزيد بن أسلم، وأبي العالية،
 ومحمد بن كعب القرظي.

ج- أهل الكوفة، وهم أتباع ابن مسعود، كعلقمة، والشَّعْبِيّ.

د- أهل البصرة: ومنهم قتادة.

فلنترجم حياة اثنين من هؤلاء: مجاهد، وقتادة.

١ - مجاهد:

هو مجاهد بن جبر المكي، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، وُلِدَ سنة
 إحدى وعشرين من الهجرة، وأخذ تفسير القرآن عن ابن عباس رضي الله عنهما، روى
 ابن إسحاق عنه أنه قال: «عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرصات، من
 فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية، وأسأله عنها»^(١).

وكان سفيان الثوري يقول: «إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به»^(٢).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٥٩/١٠)، والدارمي: كتاب الطهارة، باب باب إتيان النساء
 في أدبارهن، رقم (١١٦٠) ت. حسين سليم أسد، والطبري في «التفسير» (٨٥/١).

(٢) أخرجه الطبري في «التفسير» (٨٥/١).

واعتَمَدَ تَفْسِيرَهُ الشَّافِعِيُّ وَالبُّخَارِيُّ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَنْقُلُ عَنْهُ فِي (صَحِيحِهِ)، وَقَالَ
الذَّهَبِيُّ فِي آخِرِ تَرْجُمَتِهِ: «أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى إِمَامَةِ مُجَاهِدٍ وَالاِحتِجَاجِ بِهِ»^(١).

تُوفِّيَ فِي مَكَّةَ وَهُوَ سَاجِدٌ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِئَةٍ، عَنْ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً.

٢ - قتادة:

هُوَ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ البَصْرِيُّ، وُلِدَ أَكْمَهَ (أَي: أَعْمَى) سَنَةَ إِحْدَى
وَسِتِّينَ، وَجَدَّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَكَانَ لَهُ حَافِظَةٌ قَوِيَّةٌ، حَتَّى قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: «مَا قُلْتُ
لِمُحَدِّثٍ قَطُّ: أَعِدِّي، وَمَا سَمِعْتُ أُذْنَايَ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا وَعَاهُ قَلْبِي»^(٢)، وَذَكَرَهُ الْإِمَامُ
أَحْمَدُ، فَأُطْنِبَ فِي ذِكْرِهِ، فَجَعَلَ يَنْشُرُ مِنْ عِلْمِهِ وَفَقْهِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِالْاِخْتِلَافِ
وَالْتَفْسِيرِ، وَوَصَفَهُ بِالْحِفْظِ وَالْفَقْهِ، وَقَالَ: «قَلَّمَا تَجِدُ مَنْ يَتَقَدَّمُهُ، أَمَّا الْمِثْلُ فَلَعَلَّ»^(٣)،
وَقَالَ: «هُوَ أَحْفَظُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، لَمْ يَسْمَعْ شَيْئًا إِلَّا حَفِظَهُ»^(٤).

وَتُوفِّيَ فِي وَاسِطِ سَنَةِ سَبْعِ عَشْرَةِ وَمِئَةٍ، عَنْ سِتٍّ وَخَمْسِينَ سَنَةً.



(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٤٠).

(٢) أخرجه ابن نقطة في «التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» (٢/ ٢٧٣).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ١٣٤).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ١٣٥).



الْقُرْآنُ مُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ

يَتَنَوَّعُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِاعْتِبَارِ الْإِحْكَامِ وَالتَّشَابِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:
النَّوْعُ الْأَوَّلُ: الْإِحْكَامُ الْعَامُّ الَّذِي وُصِفَ بِهِ الْقُرْآنُ كُلُّهُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿كَتَبْنَا الْحِكْمَ ءَايَتُهُ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١]، وَقَوْلِهِ: ﴿الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ
الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمْرِ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلَى حَكِيمٍ﴾
[الزخرف: ٤].

وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ: الْإِتْقَانُ وَالْجُودَةُ فِي أَلْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ، فَهُوَ فِي غَايَةِ
الْفَصَاحَةِ وَالبَلَاغَةِ، أَخْبَارُهُ كُلُّهَا صِدْقٌ نَافِعَةٌ، لَيْسَ فِيهَا كَذِبٌ وَلَا تَنَاقُضٌ، وَلَا لَعْوُ
لَا خَيْرَ فِيهِ، وَأَحْكَامُهُ كُلُّهَا عَدْلٌ، وَحِكْمُهُ لَيْسَ فِيهَا جَوْرٌ، وَلَا تَعَارُضٌ، وَلَا حُكْمٌ
سَفِيهٌ.

النَّوْعُ الثَّانِي: التَّشَابَهُ الْعَامُّ الَّذِي وُصِفَ بِهِ الْقُرْآنُ كُلُّهُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانٍ نَقْشُورٌ مِنْهُ جُلُودٌ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ
ثُمَّ تَلِيْنُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابِهِ: أَنَّ الْقُرْآنَ كُلَّهُ يُشَبِّهُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي الْكَمَالِ وَالْجُودَةِ
وَالْغَايَاتِ الْحَمِيدَةِ، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: الْإِحْكَامُ الْخَاصُّ بِبَعْضِهِ، وَالتَّشَابَهُ الْخَاصُّ بِبَعْضِهِ، مِثْلُ قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ

فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ [آل عمران: ٧].

وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ وَاضِحًا جَلِيًّا لَا خَفَاءَ فِيهِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣]، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابِهِ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ مُشْتَبِهًا خَفِيًّا، بَحِثُ يَتَوَهَّمُ مِنْهُ الْوَاهِمُ مَا لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَوْ كِتَابِهِ، أَوْ رَسُولِهِ، وَيَفْهَمُ مِنْهُ الْعَالِمُ الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ خِلَافَ ذَلِكَ.

مِثَالُهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاللَّهِ تَعَالَى ^(١): أَنْ يَتَوَهَّمُ وَاهِمٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] أَنَّ لِلَّهِ يَدَيْنِ مُمَثَّلَتَيْنِ لِأَيْدِي الْمَخْلُوقِينَ.

وَمِثَالُهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: أَنْ يَتَوَهَّمُ وَاهِمٌ تَنَاقُضُ الْقُرْآنِ، وَتَكْذِيبَ بَعْضِهِ بَعْضًا حِينَ يَقُولُ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، وَيَقُولُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿وَإِنْ نُسَبِّحُكُمْ حَسَنَةً يَقُولُوا هَٰذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نُسَبِّحُكُمْ سَيِّئَةً يَقُولُوا هَٰذَا مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

وَمِثَالُهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِرَسُولِ اللَّهِ: أَنْ يَتَوَهَّمُ وَاهِمٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ

(١) انظر الجواب عن هذه الأمثلة في (ص: ٥٠-٥٢).



مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسَلِّ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ
فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾ [يونس: ٩٤] أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَاكًّا فِيمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ.

مَوْقِفُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ وَالزَّائِعِينَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ

إِنَّ مَوْقِفَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنَ الْمُتَشَابِهِ وَمَوْقِفَ الزَّائِعِينَ مِنْهُ بَيْنَهُمَا تَعَالَى،
فَقَالَ فِي الزَّائِعِينَ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ
تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧]، وَقَالَ فِي الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا
بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، فَالزَّائِعُونَ يَتَّخِذُونَ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمُشْتَبِهَاتِ
وَسِيلَةً لِلطَّغْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَفِتْنَةِ النَّاسِ عَنْهُ، وَتَأْوِيلِهِ لغير ما أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ،
فَيَضِلُّونَ، وَيُضِلُّونَ.

وَأَمَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ حَقٌّ،
وَلَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، وَلَا تَنَاقُضٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا
فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وَمَا جَاءَ مُشْتَبِهًا رَدُّهُ إِلَى الْمُحْكَمِ؛ لِيَكُونَ الْجَمِيعُ
مُحْكَمًا.

وَيَقُولُونَ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدِينِ حَقِيقَتَيْنِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ
وَعَظَمَتِهِ، لَا تُمَثِّلَانِ أَيْدِيَ الْمَخْلُوقِينَ، كَمَا أَنَّ لَهُ ذَاتًا لَا تُمَثِّلُ ذَوَاتِ الْمَخْلُوقِينَ؛ لِأَنَّ
اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وَيَقُولُونَ فِي الْمِثَالِ الثَّانِي: إِنَّ الْحَسَنَةَ وَالسَّيِّئَةَ كِلَاهُمَا بِتَقْدِيرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، لَكِنَّ
الْحَسَنَةَ سَبَبُهَا التَّفَضُّلُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ، أَمَّا السَّيِّئَةُ فَسَبَبُهَا فِعْلُ الْعَبْدِ، كَمَا

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصْبَحَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، فَإِضَافَةُ السَّيِّئَةِ إِلَى الْعَبْدِ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى سَبَبِهِ، لَا مِنْ إِضَافَتِهِ إِلَى مُقَدَّرِهِ، أَمَّا إِضَافَةُ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَمِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى مُقَدَّرِهِ، وَبِهَذَا يَزُولُ مَا يُوهِمُ الْاِخْتِلَافَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ؛ لَانْفِكَائِ الْجَهَةِ.

وَيَقُولُونَ فِي الْمِثَالِ الثَّالِثِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ شَكٌّ فِيمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ، بَلْ هُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهِ، وَأَقْوَاهُمْ يَقِينًا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي نَفْسِ السُّورَةِ: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الآية: يونس: ١٠٤]، الْمَعْنَى: إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْهُ فَأَنَا عَلَى يَقِينٍ مِنْهُ، وَلِهَذَا لَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، بَلْ أَكْفُرُ بِهِمْ، وَأَعْبُدُ اللَّهَ.

وَلَا يَلْزُمُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٩٤] أَنْ يَكُونَ الشَّكُّ جَائِزًا عَلَى الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ وَاقِعًا مِنْهُ، أَلَا تَرَى قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَالَمِينَ﴾ [الزخرف: ٨١]، هَلْ يَلْزُمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ الْوَلَدُ جَائِزًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَوْ حَاصِلًا؟ كَلَّا، فَهَذَا لَمْ يَكُنْ حَاصِلًا، وَلَا جَائِزًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ۖ﴾ [٩٢] إِنْ كُتِلَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِ الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٢-٩٣].

وَلَا يَلْزُمُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَكِبِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧] أَنْ يَكُونَ الْاِمْتِرَاءُ وَاقِعًا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الشَّيْءِ قَدْ يُوجَّهُ إِلَى مَنْ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ، أَلَا تَرَى قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ ءَايَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أُنْزِلَتْ إِلَيْكَ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [القصاص: ٨٧]، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُمْ لَمْ يَصُدُّوا النَّبِيَّ ﷺ



عَنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ شِرْكٌ.

وَالْغَرَضُ مِنْ تَوْجِيهِ النَّهْيِ إِلَى مَنْ لَا يَقَعْ مِنْهُ: التَّنْذِيرُ بِمَنْ وَقَعَ مِنْهُمْ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ مُنْهَاجِهِمْ، وَبِهَذَا يُزَوَّلُ الْاِشْتِبَاهُ، وَظَنُّ مَا لَا يَلِيقُ بِالرَّسُولِ ﷺ.

أَنْوَاعُ التَّشَابُهِ فِي الْقُرْآنِ

التَّشَابُهُ الْوَاقِعُ فِي الْقُرْآنِ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: حَقِيقِيٌّ، وَهُوَ مَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعْلَمَهُ الْبَشَرُ، كَحَقَائِقِ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَإِنَّا وَإِنْ كُنَّا نَعْلَمُ مَعَانِيَ هَذِهِ الصِّفَاتِ، لَكُنَّا لَا نُدْرِكُ حَقَائِقَهَا، وَكَيْفِيَّتَهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وَلِهَذَا لَمَّا سُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، كَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ: «الاستواءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بَدْعَةٌ»^(١)، وَهَذَا النَّوعُ لَا يُسْأَلُ عَنْ اسْتِكْشَافِهِ؛ لِتَعَذُّرِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ.

النَّوعُ الثَّانِي: نِسْبِيٌّ، وَهُوَ مَا يَكُونُ مُشْتَبَهًا عَلَى بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ، فَيَكُونُ مَعْلُومًا لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَهَذَا النَّوعُ يُسْأَلُ عَنْ اسْتِكْشَافِهِ وَبَيَانِهِ؛ لِإِمْكَانِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ؛ إِذْ لَا يَوْجَدُ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَا يَتَبَيَّنُ مَعْنَاهُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨]، وَقَالَ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وَقَالَ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْفَعْ قُرْآنَهُ﴾.

(١) أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص: ٥٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/ ٣٠٥).

﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿[القيامة: ١٨-١٩]، وَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿[النساء: ١٧٤].

وأمثلة هذا النوع كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، حيثُ اشتبه على أهل التَّعْطِيلِ، فَفَهِمُوا منه انْتِفَاء الصِّفَاتِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَادَّعَوْا أَنَّ بُتُوتَهَا يَسْتَلْزِمُ الْمِثَالَةَ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْآيَاتِ الْكَثِيرَةِ الدَّالَّةِ عَلَى بُتُوتِ الصِّفَاتِ لَهُ، وَأَنَّ إِثْبَاتَ أَصْلِ الْمَعْنَى لَا يَسْتَلْزِمُ الْمِثَالَةَ.

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، حيثُ اشْتَبَهَ عَلَى الْوَعِيدِيَّةِ، فَفَهِمُوا مِنْهُ أَنَّ قَاتِلَ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا مُحْكَدًا فِي النَّارِ، وَطَرَدُوا ذَلِكَ فِي جَمِيعِ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ دُونَ الشُّرْكِ فَهُوَ نَحْتٌ مَشِيئَةُ اللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠]، حيثُ اشْتَبَهَ عَلَى الْجَبَرِيَّةِ، فَفَهِمُوا مِنْهُ أَنَّ الْعَبْدَ مُجْبُورٌ عَلَى عَمَلِهِ، وَادَّعَوْا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِرَادَةٌ، وَلَا قُدْرَةٌ عَلَيْهِ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ لِلْعَبْدِ إِرَادَةً وَقُدْرَةً، وَأَنَّ فِعْلَ الْعَبْدِ نَوْعَانِ: اخْتِيَارِيٌّ، وَغَيْرُ اخْتِيَارِيٍّ.

وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ أَصْحَابُ الْعُقُولِ يَعْرِفُونَ كَيْفَ يُجْرُونَ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَةَ إِلَى مَعْنَى يَتَلَاءَمُ مَعَ الْآيَاتِ الْأُخْرَى؟ فَيَبْقَى الْقُرْآنُ كُلُّهُ مُحْكَمًا لَا اشْتِبَاهَ فِيهِ.



الحِكْمَةُ فِي تَنَوُّعِ الْقُرْآنِ إِلَى مُحْكَمٍ وَمُتَشَابِهٍ

لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ مُحْكَمًا لَفَاتَتْ الْحِكْمَةُ مِنَ الْاِخْتِبَارِ بِهِ تَصْدِيقًا وَعَمَلًا؛ لِظُهُورِ مَعْنَاهُ، وَعَدَمِ الْمَجَالِ لِتَحْرِيفِهِ، وَالتَّمَسُّكِ بِالْمُتَشَابِهِ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ، وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، وَلَوْ كَانَ كُلُّهُ مُتَشَابِهًا لَفَاتَ كَوْنُهُ بَيَانًا، وَهُدًى لِلنَّاسِ، وَلَمَّا أَمَكَّنَ الْعَمَلُ بِهِ، وَبَنَاءُ الْعَقِيدَةِ السَّلِيمَةِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِحِكْمَتِهِ جَعَلَ مِنْهُ آيَاتٍ مُحْكَمَاتٍ، يُرْجَعُ إِلَيْهِنَّ عِنْدَ التَّشَابُهِ، وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٍ؛ امْتِحَانًا لِلْعِبَادِ؛ لِيَتَبَيَّنَ صَادِقُ الْإِيمَانِ مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ، فَإِنَّ صَادِقَ الْإِيمَانِ يَعْلَمُ أَنَّ الْقُرْآنَ كُلَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ بَاطِلٌ أَوْ تَنَاقُضٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

وَأَمَّا مَنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ فَيَتَّخِذُ مِنَ الْمُتَشَابِهِ سَبِيلًا إِلَى تَحْرِيفِ الْمُحْكَمِ، وَاتِّبَاعِ الْهَوَى فِي التَّشْكِيكِ فِي الْأَخْبَارِ، وَالِاسْتِكْبَارِ عَنِ الْأَحْكَامِ، وَلِهَذَا تَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الْمُنْحَرِفِينَ فِي الْعَقَائِدِ وَالْأَعْمَالِ يَحْتَجُّونَ عَلَى انْجِرَافِهِمْ بِهِذِهِ الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَةِ.

مَوْهَمُ التَّعَارُضِ فِي الْقُرْآنِ

التَّعَارُضُ فِي الْقُرْآنِ: أَنْ تَتَقَابَلَ آيَتَانِ، بَحِثٌ يَمْنَعُ مَذْلُولُ إِحْدَاهُمَا مَذْلُولَ الْأُخْرَى، مِثْلُ أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا مُثَبَّتَةً لِّشَيْءٍ، وَالْأُخْرَى نَافِيَةً لَهُ.

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ التَّعَارُضُ بَيْنَ آيَتَيْنِ مَذْلُولُهُمَا خَبَرِيٌّ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ كَوْنُ إِحْدَاهُمَا كَذِبًا، وَهُوَ مُسْتَحِيلٌ فِي أَخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ



حَدِيثًا ﴿[النساء: ٨٧]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ التَّعَارُضُ بَيْنَ آيَتَيْنِ مَدْلُولُهُمَا حُكْمِيٌّ؛ لِأَنَّ الْأَخِيرَةَ مِنْهُمَا نَاسِخَةٌ لِلأُولَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، وَإِذَا ثَبَتَ النَّسْخُ كَانَ حُكْمُ الْأُولَى غَيْرَ قَائِمٍ، وَلَا مُعَارِضٍ لِلْأَخِيرَةِ.

وَإِذَا رَأَيْتَ مَا يُوهِمُ التَّعَارُضَ مِنْ ذَلِكَ فَحَاوِلِ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ وَجَبَ عَلَيْكَ التَّوَقُّفُ، وَتَكِلِ الْأَمْرَ إِلَى عَالِمِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَمْثَلَةً كَثِيرَةً لِمَا يُوهِمُ التَّعَارُضَ، بَيَّنَّا الْجَمْعَ فِي ذَلِكَ، وَمَنْ أَجْمَعَ مَا رَأَيْتُ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ كِتَابُ «دَفْعِ إِيهَامِ الاضْطِرَابِ عَنْ آيِ الْكِتَابِ» لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْأَمِينِ الشَّنْقِيطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

فَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، وَقَوْلُهُ فِيهِ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فَجَعَلَ هِدَايَةَ الْقُرْآنِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى خَاصَّةً بِالْمُتَّقِينَ، وَفِي الثَّانِيَةِ عَامَّةً لِلنَّاسِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ الْهِدَايَةَ فِي الْأُولَى هِدَايَةُ التَّوْفِيقِ وَالانْتِفَاعِ، وَالْهِدَايَةُ فِي الثَّانِيَةِ هِدَايَةُ التَّبْيِينِ وَالْإِرْشَادِ.

وَنَظِيرُ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الرَّسُولِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، وَقَوْلُهُ فِيهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، فَالْأُولَى هِدَايَةُ التَّوْفِيقِ، وَالثَّانِيَةُ هِدَايَةُ التَّبْيِينِ.



وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٦٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا نَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الشعراء: ٢١٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْنِيبٍ﴾ [هود: ١٠١]، فَفِي الْآيَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ نَفْيُ الْأَلُوْهِيَّةِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ إِبْثَاتُ الْأَلُوْهِيَّةِ لغيرِهِ.

وَالْجَمْعُ بَيْنَ ذَلِكَ: أَنَّ الْأَلُوْهِيَّةَ الْحَاصَّةَ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ هِيَ الْأَلُوْهِيَّةُ الْحَقُّ، وَأَنَّ الْمُنْتَبَهَ لغيرِهِ هِيَ الْأَلُوْهِيَّةُ الْبَاطِلَةُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَبَدٌ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢].

وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، فَفِي الْآيَةِ الْأُولَى نَفْيُ أَنْ يَأْمُرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْفَحْشَاءِ، وَظَاهِرُ الثَّانِيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ بِمَا هُوَ فَسَقٌ.

وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ الْأَمْرَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى هُوَ الْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَأْمُرُ شَرْعًا بِالْفَحْشَاءِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠]، وَالْأَمْرُ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ هُوَ الْأَمْرُ الْكُونِيُّ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَأْمُرُ كَوْنًا بِمَا شَاءَ حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

وَمَنْ رَامَ زِيَادَةَ أَمْثَلِهِ فَلْيَرْجِعْ إِلَى كِتَابِ الشَّيْخِ الشَّنْقِيطِيِّ الْمَشَارِ إِلَيْهِ آنَفًا.



القسم

القَسَمُ -بَفَتْحِ الْقَافِ وَالسَّيْنِ- الْيَمِينُ، وَهُوَ: تَأْكِيدُ الشَّيْءِ بِذِكْرِ مُعْظَمِ الْوَاوِ،
أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا.
وَأَدَوَاتُهُ ثَلَاثٌ:

الْوَاوُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ [الذاريات: ٢٣]، وَيُحَذَفُ
مَعَهَا الْعَامِلُ وَجُوبًا، وَلَا يَلِيهَا إِلَّا اسْمٌ ظَاهِرٌ.

وَالْبَاءُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [القيامة: ١]، وَيَجُوزُ مَعَهَا ذِكْرُ
الْعَامِلِ كَمَا فِي هَذَا الْمِثَالِ، وَيَجُوزُ حَذْفُهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى عَنْ إِبْلِيسَ: ﴿قَالَ فِعْرَنَكَ
لَأَعْوِينَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢]، وَيَجُوزُ أَنْ يَلِيَهَا اسْمٌ ظَاهِرٌ كَمَا مَثَّلْنَا، وَأَنْ يَلِيَهَا ضَمِيرٌ
كَمَا فِي قَوْلِكَ: «اللَّهُ رَبِّي، وَبِهِ أَحْلِفُ لِنُصْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ».

وَالتَّاءُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَاللَّهِ لَنُشَلَّنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَفْتَرُونَ﴾ [النحل: ٥٦]،
وَيُحَذَفُ مَعَهَا الْعَامِلُ وَجُوبًا، وَلَا يَلِيهَا إِلَّا اسْمٌ (اللَّهُ)، أَوْ (رَبٌّ)، مِثْلُ: (تَرَبَّ الْكَعْبَةِ،
لَأُحْجَنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ).

وَالْأَصْلُ ذِكْرُ الْمُقْسَمِ بِهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ كَمَا فِي الْأَمْثَلَةِ السَّابِقَةِ، وَقَدْ يُحَذَفُ وَحْدَهُ،
مِثْلُ قَوْلِكَ: «أَحْلِفُ عَلَيْكَ لَتَجْتَهِدَنَّ»، وَقَدْ يُحَذَفُ مَعَ الْعَامِلِ، وَهُوَ كَثِيرٌ، مِثْلُ
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَنُشَلَّنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨].



وَالْأَصْلُ ذِكْرُ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن: ٧]، وَقَدْ يُحَذَفُ جَوَازًا، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْقَوْمَ الَّذِينَ أَلْمَعُوا﴾ [ق: ١]، وَتَقْدِيرُهُ: لِيُهْلَكُنَّ. وَقَدْ يُحَذَفُ وَجُوبًا إِذَا تَقَدَّمَ أَوْ اِكْتَنَفَ مَا يُغْنِي عَنْهُ، قَالَه ابْنُ هِشَامٍ فِي (الْمُغْنِي) ^(١)، وَمِثْلُ لَهُ بَنَحْوِ: «زَيْدٌ قَائِمٌ وَاللَّهُ»، و«زَيْدٌ وَاللَّهُ قَائِمٌ».

وَلِلْقَسَمِ فائدتان:

إِحْدَاهُمَا: بَيَانُ عَظَمَةِ الْمُقْسَمِ بِهِ.

وَالثَّانِيَةُ: بَيَانُ أَهْمِيَّةِ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ، وَإِرَادَةُ تَوْكِيدِهِ، وَلِذَا لَا يَحْسُنُ الْقَسَمُ إِلَّا فِي الْأَحْوَالِ التَّالِيَةِ:

الْأُولَى: أَنْ يَكُونَ الْمُقْسَمُ عَلَيْهِ ذَا أَهْمِيَّةٍ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَكُونَ الْمُخَاطَبُ مُتَرَدِّدًا فِي شَأْنِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يَكُونَ الْمُخَاطَبُ مُنْكَرًا لَهُ.



(١) مغني اللبيب (٦/٥١٤).

الْقَصَصُ

الْقَصَصُ وَالْقَصُّ لُغَةً: تَتَّبِعُ الْأَثَرَ.

وفي الاصطلاح: الإخبارُ عَنْ قِصَّةٍ ذَاتِ مَرَاحِلَ، يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا.
وَقَصَصُ الْقُرْآنِ:

■ أَصْدَقُ الْقَصَصِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]،
وَذَلِكَ لِتِمَامِ مُطَابَقَتِهَا لِلوَاقِعِ.

■ وَأَحْسَنُ الْقَصَصِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [يوسف: ٣]، وَذَلِكَ لِأَشْتِمَالِهَا عَلَى أَعْلَى دَرَجَاتِ الْكَمَالِ فِي الْبَلَاغَةِ
وَجَلَالِ الْمَعْنَى.

■ وَأَنْفَعُ الْقَصَصِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾
[يوسف: ١١١]، وَذَلِكَ لِقُوَّةِ تَأْثِيرِهَا فِي إِصْلَاحِ الْقُلُوبِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ.

وهي ثلاثة أقسام:

■ قِسْمٌ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَمَا جَرَى لَهُمْ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ بِهِمِ وَالْكَافِرِينَ.

■ وَقِسْمٌ عَنِ أَفْرَادٍ وَطَوَائِفَ جَرَى لَهُمْ مَا فِيهِ عِبْرَةٌ، فَنَقَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ،
كَقِصَّةِ مَرْيَمَ، وَلُقْمَانَ، وَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا، وَذِي الْقَرْنَيْنِ،
وَقَارُونَ، وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَأَصْحَابِ الْفِيلِ، وَأَصْحَابِ الْأَخْذُودِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.



■ وَقَسَمَ عَنْ حَوَادِثَ وَأَقْوَامٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، كَقِصَّةِ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَأُحُدٍ،
وَالْأَحْزَابِ، وَبَنِي قُرَيْظَةَ، وَبَنِي النَّضِيرِ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَأَبِي لَهَبٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
وللْقَصَصِ فِي الْقُرْآنِ حِكْمٌ كَثِيرَةٌ عَظِيمَةٌ، مِنْهَا:

١- بَيَانُ حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِيمَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْقَصَصُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ﴿٤﴾ حِكْمَةٌ بَلِغَةٌ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ﴾ [القمر: ٤-٥].
٢- بَيَانُ عَذْلِهِ تَعَالَى بِعُقُوبَةِ الْمُكَذِّبِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى عَنْ الْمُكَذِّبِينَ: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءَالِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [هود: ١٠١].

٣- بَيَانُ فَضْلِهِ تَعَالَى بِمَثُوبَةِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا ءَالَ لُوطٍ بَخَتَّاهُمْ بِسَحْرِ ﴿٣٤﴾ نِعْمَةٍ مِنْ عِنْدِنَا كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ﴾ [القمر: ٣٤-٣٥].

٤- تَسْلِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَمَّا أَصَابَهُ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ لَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَكْذِبُواكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَكَيْفَ كَانَتْ نَكِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٥-٢٦].

٥- تَرْغِيبُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْإِيمَانِ بِالثَّبَاتِ عَلَيْهِ، وَالْإِزْدِيَادِ مِنْهُ؛ إِذْ عَلِمُوا نَجَاةَ الْمُؤْمِنِينَ السَّابِقِينَ، وَانْتِصَارَ مَنْ أَمَرُوا بِالْجِهَادِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُخَيِّجُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَأَنفَقْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرُمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

٦- تَحْذِيرُ الْكَافِرِينَ مِنَ الْاسْتِمْرَارِ فِي كُفْرِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي



الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا ﴿[عمر: ١٠]﴾.

٧- إثبات رسالة النبي ﷺ؛ فَإِنَّ أَخْبَارَ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ [هود: ٤٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ [إبراهيم: ٩].

تَكَرَّرَ الْقَصَصُ

مِنَ الْقَصَصِ الْقِرَائِيَّةِ: مَا لَا يَأْتِي إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، مِثْلُ قِصَّةِ لُقْمَانَ، وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَمِنْهَا مَا يَأْتِي مُتَكَرِّرًا حَسَبَ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ، وَتَقْتَضِيهِ الْمَصْلَحَةُ، وَلَا يَكُونُ هَذَا الْمُتَكَرِّرُ عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ، بَلْ يَخْتَلِفُ فِي الطُّولِ وَالْقَصْرِ، وَاللِّينِ وَالشَّدَّةِ، وَذِكْرُ بَعْضِ جَوَانِبِ الْقِصَّةِ فِي مَوْضِعٍ دُونَ آخَرَ.

وَمِنْ الْحِكْمَةِ فِي هَذَا التَّكَرُّارِ:

١- بَيَانُ أَهْمِيَّةِ تِلْكَ الْقِصَّةِ؛ لِأَنَّ تَكَرُّارَهَا يَدُلُّ عَلَى الْعِنَايَةِ بِهَا.

٢- تَوْكِيدُ تِلْكَ الْقِصَّةِ؛ لِتَثْبُتَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ.

٣- مُرَاعَاةُ الزَّمَنِ وَحَالِ الْمُخَاطَبِينَ بِهَا، وَلِهَذَا تُجَدُّ الْإِيحَازَ وَالشَّدَّةُ غَالِبًا فِيمَا أَتَى مِنَ الْقَصَصِ فِي السُّورِ الْمَكِّيَّةِ، وَالْعَكْسُ فِيمَا أَتَى فِي السُّورِ الْمَدِينِيَّةِ.

٤- بَيَانُ بَلَاغَةِ الْقُرْآنِ فِي ظُهُورِ هَذِهِ الْقَصَصِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَذَلِكَ الْوَجْهِ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ الْحَالُ.

٥- ظُهُورُ صِدْقِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى؛ حَيْثُ تَأْتِي هَذِهِ الْقَصَصُ مُتَنَوِّعَةً بِدُونِ تَنَاقُضٍ.



الإسرائيليات

الإسرائيليات: الأخبارُ المنقولةُ عن بني إسرائيل من اليهود -وهو الأكثر- أو من النصارى.

وتنقسم هذه الأخبارُ إلى ثلاثة أنواع:
الأول: ما أقره الإسلام، وشهد بصِدْقِهِ، فهو حق.

مثاله: ما رواه البخاري وغيره عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبِعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبِعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبِعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إصْبِعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إصْبِعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ» فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]^(١).

الثاني: ما أنكره الإسلام وشهد بكذبه، فهو باطل.

مثاله: ما رواه البخاري عن جابر -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَتَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾، رقم (٤٨١١)، ومسلم: كتاب صفات المنافقين، باب صفة القيامة والجنة والنار، رقم (٢٧٨٦).

حَرَّكُكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴿البقرة: ٢٢٣﴾^(١).

الثالث: ما لم يُقرَّه الإسلام ولم يُنكره، فيجب التوقف فيه؛ لما رواه البخاري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكْذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ﴾» الآية [العنكبوت: ٤٦]^(٢).

وَلَكِنْ التَّحَدَّثَ بِهَذَا النَّوعِ جَائِزٌ إِذَا لَمْ يُخَشَّ مَخْذُورٌ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، رواه البخاري^(٣).

وَعَالِبٌ مَا يُرَوَى عَنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ لَيْسَ بِذِي فَائِدَةٍ فِي الدِّينِ، كَتَعْيِينِ لَوْنٍ كَلَبِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَنَحْوِهِ.

وَأَمَّا سُؤَالُ أَهْلِ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ؛ لِمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا، فَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ، أَوْ تُكْذِّبُوا بِحَقٍّ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا بَيَّنَّ أَظْهَرَ كُفْرِكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»^(٤).

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْتُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، رقم (٤٥٢٨)،

ومسلم: كتاب النكاح، باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها، رقم (١٤٣٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾، رقم (٤٤٨٥).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٤٦١).

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (٣/ ٣٣٨).



وَرَوَى الْبُخَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ أَحَدُثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا، فَكُتِبُوا بِأَيْدِيهِمْ، قَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ لِيَشْتَرُوا بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَوْ لَا يَنْهَأَهُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ»^(١).

موقف العلماء من الإسرائيليات

اِخْتَلَفَتْ مَوَاقِفُ الْعُلَمَاءِ -وَلَا سِيَّامَا الْمَفْسَّرُونَ- مِنْ هَذِهِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْحَاءٍ:

أ- فَمِنْهُمْ مَنْ أَكْثَرَ مِنْهَا مَقْرُونَةً بِأَسَانِيدِهَا، وَرَأَى أَنَّهُ بِذِكْرِ أُسَانِيدِهَا خَرَجَ مِنْ عُهْدَتِهَا، مِثْلُ ابْنِ جَرِيرٍ الطَّبْرِيِّ.

ب- وَمِنْهُمْ مَنْ أَكْثَرَ مِنْهَا، وَجَرَّدَهَا مِنَ الْأَسَانِيدِ غَالِبًا، فَكَانَ حَاطِبٌ لَيْلٍ، مِثْلُ الْبَغَوِيِّ الَّذِي قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ تَفْسِيرِهِ: «إِنَّهُ مُحْتَصَرٌّ مِنَ الثَّعْلَبِيِّ، لَكِنَّهُ صَانَهُ عَنِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ وَالْأَرَاءِ الْمُبْتَدَعَةِ»^(٢)، وَقَالَ عَنِ الثَّعْلَبِيِّ: «إِنَّهُ حَاطِبٌ لَيْلٍ، يَنْقُلُ مَا وَجَدَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ مِنْ صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَمَوْضُوعٍ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، رقم (٢٦٨٥).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٤).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٤).



ج- وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ كَثِيرًا مِنْهَا، وَتَعَقَّبَ الْبَعْضُ مِمَّا ذَكَرَهُ بِالتَّضْعِيفِ أَوِ الْإِنْكَارِ،
مِثْلُ ابْنِ كَثِيرٍ.

د- وَمِنْهُمْ مَنْ بَالِغٌ فِي رَدِّهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْهَا شَيْئًا يَجْعَلُهُ تَفْسِيرًا لِلْقُرْآنِ،
كَمُحَمَّدٍ رَشِيدٍ رَضَا.





الضَّمِيرُ

الضَّمِيرُ لُغَةً: مِنَ الضُّمُورِ، وَهُوَ اهْتِرَالٌ؛ لِقَلَّةِ حُرُوفِهِ، أَوْ مِنْ الإِضْمَارِ، وَهُوَ الإِخْفَاءُ؛ لكَثْرَةِ اسْتِتَارِهِ.

وَفِي الاصْطِلَاحِ: مَا كُنِيَ بِهِ عَنِ الظَّاهِرِ اخْتِصَارًا، وَقِيلَ: مَا دَلَّ عَلَى حُضُورِ، أَوْ غَيْبِ، لَا مِنْ مَادَّتَيْهَا.

فَالدَّالُّ عَلَى الْحُضُورِ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَا وُضِعَ لِلْمُتَكَلِّمِ، مِثْلُ: ﴿وَأُفْوِضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ﴾ [غافر: ٤٤].

الثَّانِي: مَا وُضِعَ لِلْمُخَاطَبِ، مِثْلُ: ﴿صِرْطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٦].

وَهَذَانِ لَا يَحْتَاجَانِ إِلَى مَرْجِعٍ؛ اكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ الْحُضُورِ عَنْهُ.

وَالدَّالُّ عَلَى الْغَائِبِ مَا وُضِعَ لِلْغَائِبِ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَرْجِعٍ يَعُودُ عَلَيْهِ.

وَالْأَصْلُ فِي الْمَرْجِعِ: أَنْ يَكُونَ سَابِقًا عَلَى الضَّمِيرِ لَفْظًا وَرُتْبَةً، مُطَابِقًا لَهُ لَفْظًا وَمَعْنَى، مِثْلُ: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ﴾ [هود: ٤٥].

وَقَدْ يَكُونُ مَفْهُومًا مِنْ مَادَّةِ الْفِعْلِ السَّابِقِ، مِثْلُ: ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾

[المائدة: ٨].

وَقَدْ يَسْبِقُ لَفْظًا لَا رُتْبَةً، مِثْلُ: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ﴾ [البقرة: ١٢٤].

وَقَدْ يَسْبِقُ رُتْبَةً لَا لَفْظًا، مِثْلُ: «حَمَلَ كِتَابَهُ الطَّالِبُ».

وَقَدْ يَكُونُ مَفْهُومًا مِنَ السِّيَاقِ، مِثْلُ: ﴿وَلَا تَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١١]، فَالضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى الْمَيِّتِ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾.

وَقَدْ لَا يُطَابِقُ الضَّمِيرَ مَعْنَى، مِثْلُ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾ [المؤمنون: ١٢-١٣]، فَالضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّ الْمَجْعُولَ نُطْفَةً لَيْسَ الْإِنْسَانُ الْأَوَّلُ.

وَإِذَا كَانَ الْمَرْجِعُ صَالِحًا لِلْمُفْرَدِ وَالْجَمْعِ جَازَ عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَيْهِ بِأَحَدِهِمَا، مِثْلُ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا﴾ [الطلاق: ١١].

وَالْأَصْلُ اتِّحَادُ مَرْجِعِ الضَّمَائِرِ إِذَا تَعَدَّدَتْ، مِثْلُ: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ⑤ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ⑥ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ⑦ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ⑧ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ⑨ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [النجم: ٥-١٠]، فَضَمَائِرُ الرَّفْعِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ تَعُودُ إِلَى شَدِيدِ الْقُوَى، وَهُوَ جِبْرِيلُ.

وَالْأَصْلُ عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ إِلَّا فِي الْمُتَضَافَيْنِ، فَيَعُودُ عَلَى الْمُضَافِ؛ لِأَنَّهُ الْمُتَحَدِّثُ عَنْهُ.

مِثَالُ الْأَوَّلِ: ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الإسراء: ٢].

وَمِثَالُ الثَّانِي: ﴿وَإِنْ نَعُدُوا نَعِمْتَ اللَّهُ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤].

وَقَدْ يَأْتِي عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ فِيهَا سَبَقَ بِدَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ.



الإظهار في موضع الإضمار

الأصل أن يُؤْتَى في مَكَانِ الضَّمِيرِ بِالضَّمِيرِ؛ لِأَنَّهُ أَتَيْنُ لِلْمَعْنَى، وَأَخْصَرُ لِلْفِظِ، وَلِهَذَا نَابَ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥] عَنْ عِشْرِينَ كَلِمَةً الْمَذْكُورَةَ قَبْلَهُ، وَرَبِّمَا يُؤْتَى مَكَانَ الضَّمِيرِ بِالاسْمِ الظَّاهِرِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى: «الإظهار في موضع الإضمار».

ولهُ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ تَظْهَرُ بِحَسَبِ السِّيَاقِ، مِنْهَا:

١- الْحُكْمُ عَلَى مَرْجِعِهِ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْاسْمُ الظَّاهِرُ.

٢- بَيَانُ عِلَّةِ الْحُكْمِ.

٣- عُمُومُ الْحُكْمِ لِكُلِّ مُتَّصِفٍ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْاسْمُ الظَّاهِرُ.

مِثَالُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وَلَمْ يَقُلْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُ، فَأَفَادَ هَذَا الْإِظْهَارُ:

١- الْحُكْمَ بِالْكَفْرِ عَلَى مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ.

٢- أَنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُمْ لِكَفْرِهِمْ.

٣- أَنَّ كُلَّ كَافِرٍ فَالِلَّهِ عَدُوٌّ لَهُ.

مِثَالُ آخَرٍ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، وَلَمْ يَقُلْ: «إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَهُمْ»، فَأَفَادَ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ:

١- الْحُكْمُ بِالْإِصْلَاحِ لِلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ الْكِتَابَ، وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ.

٢- أَنْ اللَّهُ آجَرَهُمْ لِإِصْلَاحِهِمْ.

٣- أَنْ كُلَّ مُصْلِحٍ فَلَهُ أَجْرٌ غَيْرُ مُضَاعٍ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَدْ يَتَعَيَّنُ الْإِظْهَارُ، كَمَا لَوْ تَقَدَّمَ الضَّمِيرُ مَرْجِعَانِ، يَصْلُحُ عَوْدُهُ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا، وَالْمُرَادُ أَحَدُهُمَا، مِثْلُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِلْمُسْلِمِينَ وُلاَةَ أُمُورِهِمْ، وَبِطَانَةَ وُلاَةِ أُمُورِهِمْ»؛ إِذْ لَوْ قِيلَ: «وَبِطَانَتَهُمْ» لَأَوْهَمَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِطَانَةَ الْمُسْلِمِينَ.

ضمير الفصل

ضَمِيرُ الْفَصْلِ: حَرْفُ بَصِيغَةِ ضَمِيرِ الرَّفْعِ الْمُنْفَصِلِ، يَقَعُ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ إِذَا كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ.

وَيَكُونُ بَضْمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [طه: ١٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصفات: ١٦٥]، وَبِضْمِيرِ الْمُخَاطَبِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]، وَبِضْمِيرِ الْغَائِبِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

وَلَهُ ثَلَاثُ فَوَائِدَ:

الأولى: التَّوكِيدُ؛ فَإِنَّ قَوْلَكَ: «زَيْدٌ هُوَ أَخُوكَ» أَوْكَدَ مِنْ قَوْلِكَ: «زَيْدٌ أَخُوكَ».

الثَّانِيَةُ: الْحَضَرُ، وَهُوَ اخْتِصَاصُ مَا قَبْلَهُ بِمَا بَعْدَهُ؛ فَإِنَّ قَوْلَكَ: «الْمُجْتَهِدُ هُوَ النَّاجِحُ» يَفِيدُ اخْتِصَاصَ الْمُجْتَهِدِ بِالنَّجَاحِ.



الثالثة: الفصل، أي: التَّمْيِيزُ بين كَوْنٍ ما بَعْدَهُ خَبَرًا أَوْ تَابِعًا؛ فَإِنَّ قَوْلَكَ: «زَيْدٌ الْفَاضِلُ» يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (الْفَاضِلُ) صِفَةً لَزَيْدٍ، وَالْخَبَرُ مُنْتَظَرٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (الْفَاضِلُ) خَبَرًا، فَإِذَا قُلْتَ: «زَيْدٌ هُوَ الْفَاضِلُ» تَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ (الْفَاضِلُ) خَبَرًا؛ لِوُجُودِ ضَمِيرِ الْفَصْلِ.

الِاتِّفَاتُ

الِاتِّفَاتُ: تَحْوِيلُ أُسْلُوبِ الْكَلَامِ مِنْ وَجْهِ إِلَى آخَرَ، وَلَهُ صُورٌ، مِنْهَا:

- ١- الِاتِّفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣) مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ (٤) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿[الفاتحة]، فَحَوَّلَ الْكَلَامَ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ﴾.
- ٢- الِاتِّفَاتُ مِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَ بَحْرًا﴾ [يونس: ٢٢]، فَحَوَّلَ الْكَلَامَ مِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَجَرِينَ بَحْرًا﴾.

- ٣- الِاتِّفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى التَّكْلُمِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، فَحَوَّلَ الْكَلَامَ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى التَّكْلُمِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَبَعَثْنَا﴾.

- ٤- الِاتِّفَاتُ مِنَ التَّكْلُمِ إِلَى الْغَيْبَةِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ [الكوثر: ١-٢]، فَحَوَّلَ الْكَلَامَ مِنَ التَّكْلُمِ إِلَى الْغَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِرَبِّكَ﴾.

وَلِلَّاتِفَاتِ فَوَائِدُ، مِنْهَا:

- ١ - حَمْلُ الْمُخَاطَبِ عَلَى الْإِنْتِبَاهِ؛ لِتَغْيِيرِ وَجْهِ الْأُسْلُوبِ عَلَيْهِ.
- ٢ - حَمْلُهُ عَلَى التَّفَكِيرِ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ تَغْيِيرَ وَجْهِ الْأُسْلُوبِ يُؤَدِّي إِلَى التَّفَكِيرِ فِي السَّبَبِ.
- ٣ - دَفْعُ السَّامَةِ وَالْمَلَلِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ بَقَاءَ الْأُسْلُوبِ عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ يُؤَدِّي إِلَى الْمَلَلِ غَالِبًا.

وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ عَامَّةٌ لِلَّاتِفَاتِ فِي جَمِيعِ صُورِهِ.

أَمَّا الْفَوَائِدُ الْخَاصَّةُ فَتَتَعَيَّنُ فِي كُلِّ صُورِهِ حَسَبَ مَا يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

تَمَّ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ الْعَالَمِينَ.





فهرس الأحاديث

الصفحة



الحديث

- ٤١.....أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟
- ٢٦.....أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ سَبْعِينَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَاءُ
- ١٦.....أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟
- ١٧.....أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي (رَأْسَ الْمُنَافِقِينَ) يَقُولُ ذَلِكَ
- ١٩.....أَنَّ هِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشْرِيكَ ابْنِ سَحْمَاءَ
- ٤٢.....إِنَّكَ لَغُلَامٌ مُعَلَّمٌ
- ٢٥.....أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَقْرَةَ، ثُمَّ النَّسَاءَ
- ٦٣.....بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ
- ١٤.....بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ
- جَاءَ خَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ
- ٦٢.....السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ
- ١٤.....جَاوَزْتُ فِي حِرَاءٍ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي، هَبَطْتُ
- ١٨.....سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصَّافَا وَالْمَرْوَةِ
- ١٧.....ضَاعَ عِقْدُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ
- ٢٥.....ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذًا وَكَذَا
- ٣٣.....فِيكْشَفُ الْحِجَابُ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ
- ١٩.....قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ



- قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ٢٠
- قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنْتُنَا حِينًا مَا نَرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ
- مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ ٤٣
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِصَدَقَةٍ قَوْمٍ صَلَّى عَلَيْهِمْ ٣٥
- كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ ٦٢
- لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا ٦٣
- لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ٦٣
- اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ ٤٤
- اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ٤٤
- مَا أَنَا بِقَارِيءٍ ١٤
- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ ٤٢





فهرسُ المَوْضُوعَاتِ والفَوَائِدِ

الموضوع	الصفحة
"صُورَةٌ مِنْ مَخْطُوطِ الْكِتَابِ بِقَلَمِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ....."	٥
"مَوْضُوعَاتُ الرِّسَالَةِ....."	٨
"الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ....."	١٠
مَعْنَى الْقُرْآنِ فِي اللُّغَةِ وَالشَّرْعِ.....	١٠
حِفْظُ اللَّهِ تَعَالَى لِلْقُرْآنِ.....	١٠
دَلَالَاتُ أَوْصَافِ الْقُرْآنِ.....	١٠
الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ مَصْدَرَا التَّشْرِيعِ فِي الْإِسْلَامِ.....	١١
١- نُزُولُ الْقُرْآنِ.....	١٢
نُزُولُ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ.....	١٢
عُمُرُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ نُزُولِ الْقُرْآنِ أَرْبَعُونَ سَنَةً.....	١٢
سِنُّ الْأَرْبَعِينَ هِيَ سِنُّ كَمَالِ الْعَقْلِ وَالْإِذْرَاكِ.....	١٢
نُزُولُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْقُرْآنِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.....	١٢
صِفَاتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي كَانَ بِهَا أَهْلًا لِلرِّسَالَةِ بَيْنَ اللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ.....	١٣
أَوْصَافُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَدُلُّ عَلَى عِظَمِ الْقُرْآنِ.....	١٣
٢- أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ.....	١٣
تَوَجُّهِهُ مَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ أَنَّهَا أَوَّلُ مَا نَزَلَ.....	١٤
تَبَيَّنَتْ بُهُوءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِسُورَةِ الْعَلَقِ، وَرِسَالَتُهُ بِسُورَةِ الْمَدِّثِرِ.....	١٤
٣- نُزُولُ الْقُرْآنِ ابْتِدَائِيًّا وَسَبَبِيًّا.....	١٥
غَالِبُ آيَاتِ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ ابْتِدَاءً بِلَا سَبَبٍ.....	١٥



- ١٥..... صَعْفُ مَا وَرَدَ فِي سَبَبِ نُزُولِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهَ﴾
- ١٥..... أَنْوَاعُ أَسْبَابِ النُّزُولِ
- ١٦..... فَوَائِدُ مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ
- ١٨..... الْعِبَرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ، لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ
- ٢٠ - ٤ - الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ.....
- ٢٠..... نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً
- ٢٠..... ضَابِطُ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ
- ٢٠..... مُمَيِّزَاتُ السُّورِ الْمَكِّيَّةِ عَنِ الْمَدَنِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الْأَسْلُوبُ
- ٢٠..... مُمَيِّزَاتُ السُّورِ الْمَكِّيَّةِ عَنِ الْمَدَنِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الْمَوْضُوعُ
- ٢١..... فَوَائِدُ مَعْرِفَةِ السُّورِ الْمَكِّيَّةِ مِنَ الْمَدَنِيَّةِ
- ٢٢..... تَرْبِيَةُ الْقُرْآنِ لِلدُّعَاةِ
- ٢٢..... الْآيَاتُ الْمَدَنِيَّةُ قَدْ تَنَسَخَ الْآيَاتُ الْمَكِّيَّةُ دُونَ الْعَكْسِ
- ٢٢..... الْحِكْمَةُ مِنْ نُزُولِ الْقُرْآنِ مُفَرَّقًا
- ٢٣..... مَرَاجِلُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ
- ٢٤..... تَرْتِيبُ الْقُرْآنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ
- ٢٦ - ٥ - كِتَابَةُ الْقُرْآنِ وَجْمَعُهُ.....
- ٢٦..... مَرَاجِلُ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَجْمَعِهِ
- ٢٦..... الْمَرْحَلَةُ الْأُولَى: فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ
- ٢٦..... سَبَبُ الْأَعْتِمَادِ عَلَى الْحِفْظِ أَكْثَرَ مِنْ الْكِتَابَةِ أَوَّلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ
- ٢٦..... الْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٢٦..... سَبَبُ جَمْعِ الْقُرْآنِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٢٧..... أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الْمَصَاحِفِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ



- ٢٧..... الْمَرْحَلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- ٢٧..... سَبَبُ جَمْعِ الْقُرْآنِ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- ٢٩..... الْفَرْقُ بَيْنَ جَمْعِ أَبِي بَكْرٍ وَجَمْعِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِلْقُرْآنِ.
- ٣٠..... "التفسير".
- ٣٠..... تَعْرِيفُ التَّفسيرِ فِي اللُّغَةِ وَالِاصْطِلَاحِ.
- ٣٠..... حُكْمُ تَعَلُّمِ التَّفسيرِ.
- ٣٠..... عَدَمُ تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ عَلَامَةٌ عَلَى إِفْقَالِ الْقُلُوبِ.
- ٣٠..... سَبَبُ حِرْصِ السَّلَفِ عَلَى تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ.
- ٣١..... قَوْلُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي أَنَّ تَرْكَ مَعْرِفَةِ مَعَانِي الْقُرْآنِ مُخَالِفٌ لِلْعَادَةِ.
- ٣١..... وَجُوبُ بَيَانِ الْقُرْآنِ لَفْظًا وَمَعْنَى عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ.
- ٣١..... الْغَرَضُ مِنْ تَعَلُّمِ التَّفسيرِ.
- ٣١..... الْوَاجِبُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ.
- ٣١..... الْمُفَسِّرُ مُتَرْجِمٌ عَنِ اللَّهِ شَاهِدٌ عَلَيْهِ بِمَا أَرَادَهُ.
- ٣٢..... - الْمَرْجِعُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ.
- ٣٢..... أ- كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٣٢..... أُمِّيلَةٌ عَلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ.
- ٣٢..... ب- سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.
- ٣٣..... أُمِّيلَةٌ عَلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ.
- ٣٣..... ج- أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ.
- ٣٣..... وَجْهُ الرُّجُوعِ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي التَّفسيرِ.
- ٣٤..... أُمِّيلَةٌ عَلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ.
- ٣٤..... د- أَقْوَالُ التَّابِعِينَ.



- قَوْلُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي إِجْمَاعِ التَّابِعِينَ وَاخْتِلَافِهِمْ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ٣٤
- هـ- دَلَالَةُ الْأَلْفَاظِ ٣٥
- إِذَا اخْتَلَفَ مَعْنَى الْكَلِمَةِ فِي الشَّرْعِ وَاللُّغَةِ فَالْمُعْتَبَرُ مَعْنَاهَا الشَّرْعِيُّ إِلَّا بِدَلِيلٍ ٣٥
- الْاِخْتِلَافُ الْوَارِدُ فِي التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ ٣٦
- الأوّل: اخْتِلَافُ اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى ٣٦
- الثاني: اخْتِلَافُ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَالْآيَةُ تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ مَعًا ٣٦
- الثالث: اخْتِلَافُ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَالْآيَةُ لَا تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ مَعًا ٣٧
- تَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ ٣٨
- تَعْرِيفُ التَّرْجَمَةِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا ٣٨
- التَّرْجَمَةُ نَوْعَانِ: حَرْفِيَّةٌ، وَمَعْنَوِيَّةٌ ٣٨
- حُكْمُ تَرْجَمَةِ الْقُرْآنِ الْحَرْفِيَّةِ ٣٩
- شُرُوطُ التَّرْجَمَةِ الْحَرْفِيَّةِ ٣٩
- حُكْمُ التَّرْجَمَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ ٤٠
- شُرُوطُ جَوَازِ التَّرْجَمَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ ٤٠
- "المُسْتَشْهُرُونَ بِالتَّفْسِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ" ٤٠
- سَبَبُ قِلَّةِ الرِّوَايَةِ عَنِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ فِي التَّفْسِيرِ ٤٠
- تَرْجَمَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٤١
- هَلَكُ بَعْلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ ٤١
- تَرْجَمَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٤٢
- تَرْجَمَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٤٤
- "المُسْتَشْهُرُونَ بِالتَّفْسِيرِ مِنَ التَّابِعِينَ" ٤٦
- تَرْجَمَةُ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ رَحِمَهُ اللَّهُ ٤٦



- ٤٦..... مَنَزَلَةُ تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ
- ٤٧..... - تَرْجَمَهُ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.
- ٤٧..... اِسْتَهَارُهُ بِقُوَّةِ الْحِفْظِ
- ٤٨..... "الْقُرْآنُ مُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ
- ٤٨..... - أَنْوَاعُ الْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ الْإِحْكَامُ وَالتَّشَابُهُ
- ٥٠..... - مَوْقِفُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ وَالزَّائِغِينَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ
- ٥٢..... الْغَرَضُ مِنْ تَوْجِيهِ النَّهْيِ إِلَى مَنْ لَا يَقَعُ مِنْهُ
- ٥٢..... - أَنْوَاعُ التَّشَابُهِ فِي الْقُرْآنِ
- ٥٢..... الْأَوَّلُ: حَقِيقِيٌّ
- ٥٢..... الثَّانِي: نَسْبِيٌّ
- ٥٣..... أَمْثَلَةُ الْإِسْتِثْنَاءِ النَّسْبِيِّ فِي الْقُرْآنِ
- ٥٤..... - الْحِكْمَةُ فِي تَنْوُعِ الْقُرْآنِ إِلَى مُحْكَمٍ وَمُتَشَابِهٍ
- ٥٤..... مِنْهُجٌ صَادِقُ الْإِيمَانِ مِنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ
- ٥٤..... مِنْهُجٌ زَائِعُ الْقَلْبِ مِنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ
- ٥٤..... "مَوْهُمُ التَّعَارُضِ فِي الْقُرْآنِ
- ٥٤..... الْمُرَادُ بِالتَّعَارُضِ فِي الْقُرْآنِ
- ٥٤..... لَا يَقَعُ التَّعَارُضُ بَيْنَ آيَتَيْنِ خَبَرِيَّتَيْنِ
- ٥٥..... لَا يَقَعُ التَّعَارُضُ بَيْنَ آيَتَيْنِ مَذْلُولُهُمَا حُكْمِيٌّ، وَوَجْهُ ذَلِكَ
- ٥٥..... أَجْمَعَ كِتَابٍ فِي الْجَوَابِ عَمَّا يُوْهِمُ التَّعَارُضُ مِنَ الْقُرْآنِ
- ٥٥..... أَمْثَلَةٌ عَلَى مَا يُوْهِمُ التَّعَارُضُ مِنَ الْقُرْآنِ
- ٥٧..... "الْقَسَمُ
- ٥٧..... تَعْرِيفُ الْقَسَمِ



- أَدَوَاتُ الْقَسَمِ الثَّلَاثُ ٥٧
- ذِكْرُ الْمُقْسَمِ بِهِ وَحَذْفُهُ ٥٧
- ذِكْرُ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ وَحَذْفُهُ ٥٨
- فَائِدَةُ الْقَسَمِ ٥٨
- الْمَوَاضِعُ الَّتِي يَحْسُنُ فِيهَا الْقَسَمُ ٥٨
- ”الْقَصَصُ“ ٥٩
- تَعْرِيفُ الْقَصَصِ فِي اللُّغَةِ وَالِإِصْطِلَاحِ ٥٩
- أَصْدَقُ الْقَصَصِ وَأَحْسَنُهُ وَأَنْفَعُهُ هُوَ قَصَصُ الْقُرْآنِ ٥٩
- أَقْسَامُ قَصَصِ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةٌ ٥٩
- فَوَائِدُ وَحِكْمُ قَصَصِ الْقُرْآنِ ٦٠
- تَكَرُّارُ الْقَصَصِ ٦١
- أَقْسَامُ قَصَصِ الْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ التَّكَرُّارُ ٦١
- لَا يَقَعُ الْمُتَكَرِّرُ مِنْ قَصَصِ الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ ٦١
- الْحِكْمَةُ مِنْ تَكَرُّارِ بَعْضِ قَصَصِ الْقُرْآنِ ٦١
- ”الْإِسْرَائِيلِيَّاتُ“ ٦٢
- تَعْرِيفُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ ٦٢
- أَقْسَامُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ ٦٢
- حُكْمُ التَّحَدُّثِ بِأَخْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّتِي لَمْ يُصَدِّقْهَا شَرْعُنَا وَلَمْ يُكَذِّبْهَا ٦٣
- غَالِبُ أَخْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّتِي سَكَتَ عَنْهَا شَرْعُنَا لَا فَائِدَةٌ فِيهِ ٦٣
- حُكْمُ سُؤَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ عَنْ أَمْرِ دِينِي ٦٣
- مَوْقِفُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ ٦٤
- قَوْلُ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ الْبَغَوِيِّ وَالتَّعَلُّبِيِّ ٦٤



- ٦٦....."الضَّمِيرُ
- ٦٦.....تَعْرِيفُ الضَّمِيرِ فِي اللُّغَةِ وَالِإِصْطِلَاحِ
- ٦٦.....ضَمِيرُ الْحُضُورِ عَلَى نَوْعَيْنِ
- ٦٦.....ضَمِيرُ الْغَيْبَةِ لِأَبَدٍ لَهُ مِنْ مَرْجِعٍ
- ٦٦.....أَحْوَالُ مَرْجِعِ ضَمِيرِ الْغَائِبِ
- ٦٧.....الْأَصْلُ اتِّخَاذُ مَرْجِعِ الضَّمَائِرِ إِذَا تَعَدَّدَتْ
- ٦٧.....الْأَصْلُ عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ إِلَّا فِي الْإِصَافَةِ
- ٦٨.....- الْإِظْهَارُ فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ
- ٦٨.....الْأَصْلُ ذِكْرُ الضَّمِيرِ فِي مَوْضِعِ الضَّمِيرِ
- ٦٨.....فَوَائِدُ الْإِظْهَارِ فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ
- ٦٩.....مَوْضِعُ تَعْيْنِ إِظْهَارِ الضَّمِيرِ
- ٦٩.....- ضَمِيرُ الْفَضْلِ
- ٦٩.....فَوَائِدُ ضَمِيرِ الْفَضْلِ
- ٧٠....."الِاتِّفَاتُ
- ٧٠.....تَعْرِيفُ الْإِاتِفَاتِ
- ٧٠.....صُورُ الْإِاتِفَاتِ
- ٧١.....فَوَائِدُ الْإِاتِفَاتِ
- ٧٢.....فَهْرُسُ الْأَحَادِيثِ
- ٧٤.....فَهْرُسُ الْمَوْضُوعَاتِ وَالْفَوَائِدِ

